نکاح ام کلثوم رضی اللہ عنہ شیعہ کتب سے ثبوت

سلمان بن خالد نے حضرت امام جعفر رضی اللہ عنہ سے پوچھا کہ جس عورت کا خاوند فوت ہو جائے وہ عدت خاوند کے گھر میں ہی گزارے یا جہاں چاہے گزارے فرمایا جہاں اس کی مرضی ہو پھر فرمایا حضرت علی رضی اللہ عنہ نے عمر بن خطاب کے فوت ہونے کے بعد یعنی(ان کی بیوی اور اپنی بیٹی)ام کلثوم کا ہاتھ پکڑا اور انہیں اپنے گھر لے آئے اور وہیں پر عدت پوری کی

٧٥ كتاب الطلاق

٩ - عِدَّةٌ مِنْ أَصْحَابِنَا، عَنْ سَهْلِ بْنِ زِيَادٍ، عَنِ ابْنِ أَبِي نَصْرٍ، عَنْ مُثَنًّى الْحَنَّاطِ، عَنْ زُرَارَةَ، عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام فِي الْمَرْأَةِ الْحَامِلِ الْمُتَوَفَّى عَنْهَا زَوْجُهَا هَلْ لَهَا نَفَقَةٌ؟ قَالَ: لَا.

وَرُوِيَ أَيْضاً أَنَّ نَفَقَتَهَا مِنْ مَالِ وَلَدِهَا الَّذِي فِي بَطْنِهَا (رَوَاهُ).

١٠ - مُحَمَّدُ بْنُ يَحْيَى، عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِسْمَاعِيلَ بْنِ بَزِيعٍ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْفُضَيْلِ، عَنْ أَبِي الصَّبَّاحِ الْكِنَانِيِّ، عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام قَالَ: الْمَرْأَةُ الْحُبْلَى الْمُتَوَفَّى عَنْهَا زَوْجُهَا يُنْفَقُ عَلَيْهَا مِنْ مَالِ وَلَدِهَا الَّذِي فِي بَطْنِهَا.

٨٤ - باب: المتوفى عنها زوجها المدخول بها أين تعتد وما يجب عليها

١ - حُمَيْدُ بْنُ زِيَادٍ، عَنِ ابْنِ سَمَاعَةَ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ زِيَادٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ سِنَانٍ؛ وَمُعَاوِيَةَ بْنِ عَمَّارٍ، عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام قَالَ: سَأَلْتُهُ عَنِ الْمَرْأَةِ الْمُتَوَفَّى عَنْهَا زَوْجُهَا أَتَعْتَدُّ فِي بَيْتِهَا أَوْ حَيْثُ شَاءَتْ؟ قَالَ: بَلْ حَيْثُ شَاءَتْ، إِنَّ عَلِيّاً عليه السلام لَمَّا تُوُفِّيَ عُمَرُ أَتَى أُمَّ كُلْثُومٍ فَانْطَلَقَ بِهَا إِلَى بَيْتِهِ.

٢ - مُحَمَّدُ بْنُ يَحْيَى، وَغَيْرُهُ، عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ عِيسَى، عَنِ الْحُسَيْنِ بْنِ سَعِيدٍ، عَنِ النَّضْرِ بْنِ سُوَيْدٍ، عَنْ هِشَامِ بْنِ سَالِمٍ، عَنْ سُلَيْمَانَ بْنِ خَالِدٍ قَالَ: سَأَلْتُ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام عَنِ امْرَأَةٍ تُوُفِّيَ زَوْجُهَا أَيْنَ تَعْتَدُّ، فِي بَيْتِ زَوْجِهَا تَعْتَدُّ أَوْ حَيْثُ شَاءَتْ؟ قَالَ: بَلَى حَيْثُ شَاءَتْ، ثُمَّ قَالَ: إِنَّ عَلِيّاً عليه السلام لَمَّا مَاتَ عُمَرُ أَتَى أُمَّ كُلْثُومٍ فَأَخَذَ بِيَدِهَا فَانْطَلَقَ بِهَا إِلَى بَيْتِهِ.

٣ - الْحُسَيْنُ بْنُ مُحَمَّدٍ، عَنْ مُعَلَّى بْنِ مُحَمَّدٍ، عَنِ الْحَسَنِ بْنِ عَلِيٍّ - أَوْ غَيْرِهِ - عَنْ أَبَانِ بْنِ عُثْمَانَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ سُلَيْمَانَ قَالَ: سَأَلْتُ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام عَنِ الْمُتَوَفَّى عَنْهَا زَوْجُهَا أَتَخْرُجُ إِلَى بَيْتِ أَبِيهَا وَأُمِّهَا مِنْ بَيْتِهَا إِنْ شَاءَتْ فَتَعْتَدُّ؟ فَقَالَ: إِنْ شَاءَتْ أَنْ تَعْتَدَّ فِي بَيْتِ زَوْجِهَا اعْتَدَّتْ وَإِنْ شَاءَتِ اعْتَدَّتْ فِي أَهْلِهَا وَلَا تَكْتَحِلُ وَلَا تَلْبَسُ حُلِيّاً.

٤ - أَبُو عَلِيٍّ الْأَشْعَرِيُّ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ الْجَبَّارِ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِسْمَاعِيلَ، عَنْ أَبَانٍ، عَنِ ابْنِ أَبِي يَعْفُورٍ، عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام قَالَ: سَأَلْتُ عَنِ الْمُتَوَفَّى عَنْهَا زَوْجُهَا، فَقَالَ: لَا تَكْتَحِلُ لِلزِّينَةِ، وَلَا تَطَيَّبُ، وَلَا تَلْبَسُ ثَوْباً مَصْبُوغاً، وَلَا تَبِيتُ عَنْ بَيْتِهَا، وَتَقْضِي الْحُقُوقَ وَتَمْتَشِطُ بِغَسْلَةٍ وَتَحُجُّ وَإِنْ كَانَتْ فِي عِدَّتِهَا.

٥ - حُمَيْدُ بْنُ زِيَادٍ، عَنِ ابْنِ سَمَاعَةَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ جَبَلَةَ، عَنِ ابْنِ بُكَيْرٍ، عَنْ عُبَيْدِ بْنِ زُرَارَةَ، عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام فِي الْمُتَوَفَّى عَنْهَا زَوْجُهَا أَتَحُجُّ وَتَشْهَدُ الْحُقُوقَ؟ قَالَ: نَعَمْ.

٦ - حُمَيْدٌ، عَنِ ابْنِ سَمَاعَةَ، عَنِ ابْنِ رِئَابٍ، عَنِ ابْنِ مُسْكَانَ، عَنْ أَبِي الْعَبَّاسِ قَالَ: قُلْتُ لِأَبِي عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام: الْمُتَوَفَّى عَنْهَا زَوْجُهَا؟ قَالَ: لَا تَكْتَحِلُ لِلزِّينَةِ وَلَا تَطَيَّبُ، وَلَا تَلْبَسُ ثَوْباً مَصْبُوغاً، وَلَا تَخْرُجُ نَهَاراً، وَلَا تَبِيتُ عَنْ بَيْتِهَا؛ قُلْتُ: أَرَأَيْتَ إِنْ أَرَادَتْ أَنْ تَخْرُجَ إِلَى حَقٍّ كَيْفَ تَصْنَعُ؟ قَالَ: تَخْرُجُ

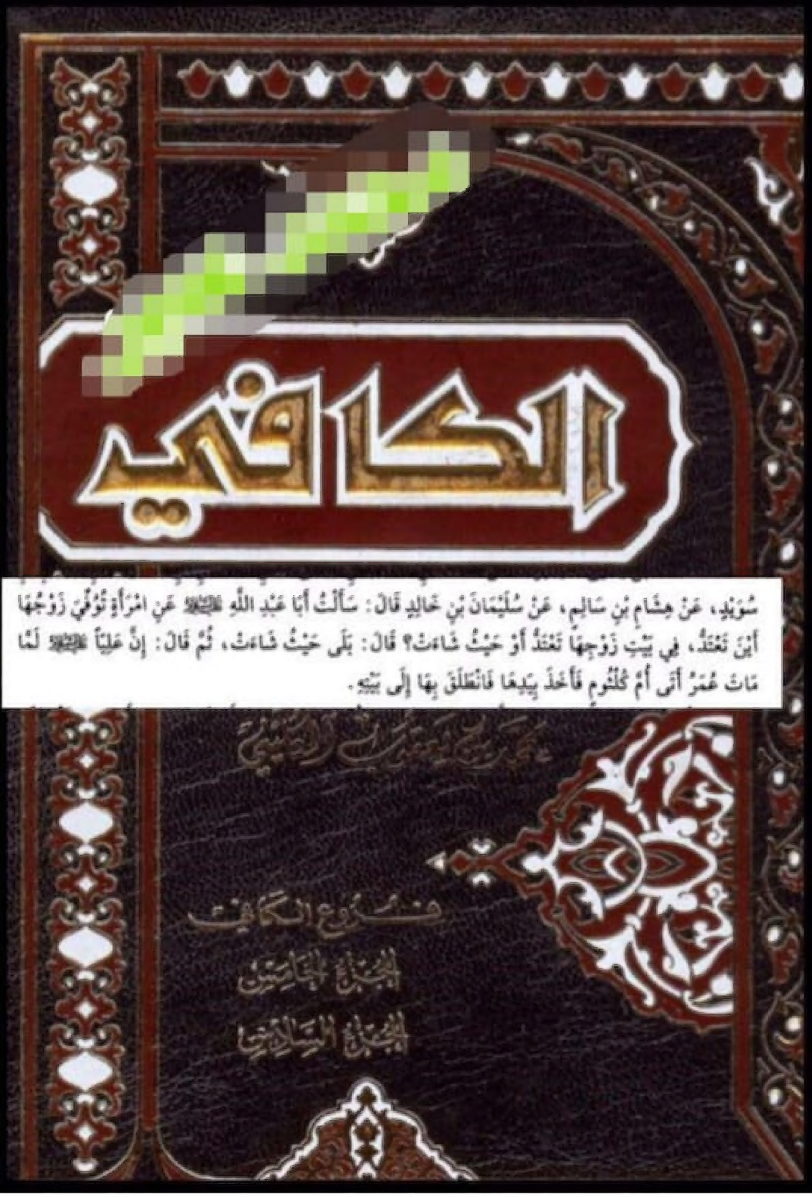

سُوَيْدٍ، عَنْ هِشَامِ بْنِ سَالِمٍ، عَنْ سُلَيْمَانَ بْنِ خَالِدٍ قَالَ: سَأَلْتُ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام عَنِ امْرَأَةٍ تُوُفِّيَ زَوْجُهَا أَيْنَ تَعْتَدُّ، فِي بَيْتِ زَوْجِهَا تَعْتَدُّ أَوْ حَيْثُ شَاءَتْ؟ قَالَ: بَلَى حَيْثُ شَاءَتْ، ثُمَّ قَالَ: إِنَّ عَلِيّاً عليه السلام لَمَّا مَاتَ عُمَرُ أَتَى أُمَّ كُلْثُومٍ فَأَخَذَ بِيَدِهَا فَانْطَلَقَ بِهَا إِلَى بَيْتِهِ.

علی بن ابراہیم عن ابیہ عن ابن ابی عمر عن ہشام بن سالم وحماد عن زرارۃ عن ابی عبداللہ فی تزویج ام کلثوم فقال ذلک فرج غصبناہ
امام جعفر صادق سے ام کلثوم بنت علی کے نکاح کے بارے میں دریافت کیا گیا تو آپ نے فرمایا یہ شرمگاہ ھم سے زبردستی چھین لی گئی تھی

کتاب فروع الکافی الشیخ کلینی ج ۵ صفحہ ۲۰۸

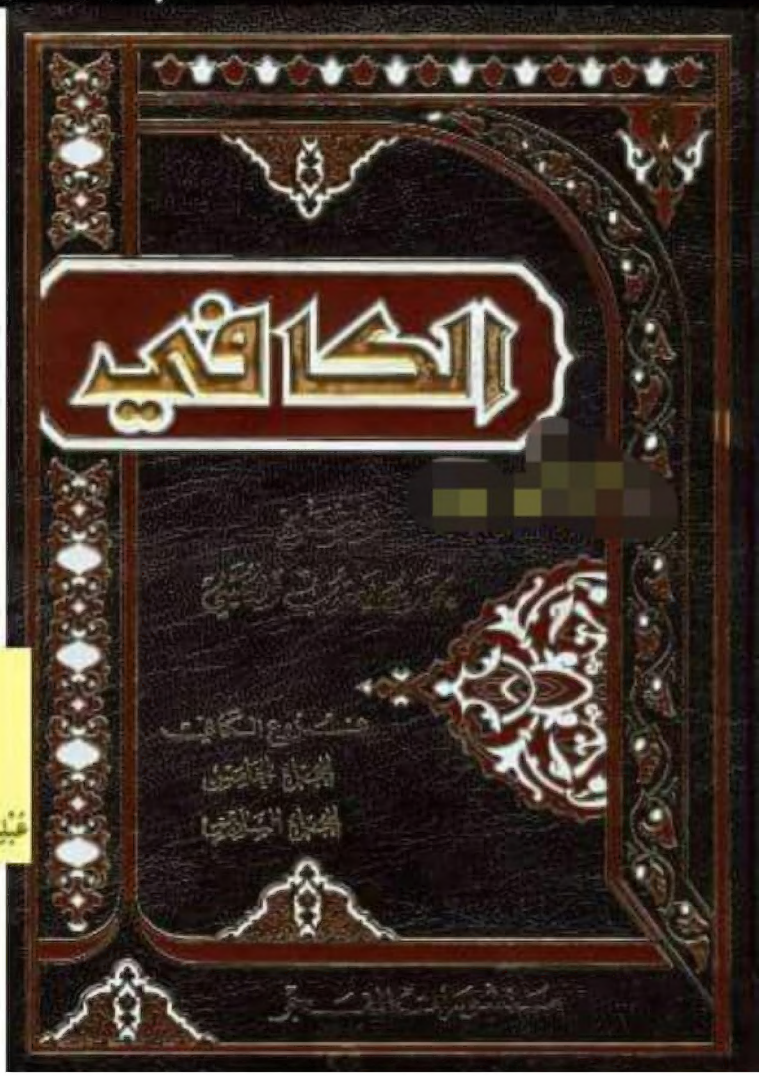

نَعَمْ قَدْ قُلْتُ ذَلِكَ، فَقَالَ الْخَارِجِيُّ: فَهَا أَنَا ذَا قَدْ جِئْتُكَ خَاطِباً فَقَالَ لَهُ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام: إِنَّكَ لَكُفْوٌ فِي دِينِكَ وَحَسَبِكَ فِي قَوْمِكَ وَلَكِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ صَانَنَا عَنِ الصَّدَقَةِ وَجَرَى أَوْسَاخُ أَيْدِي النَّاسِ فَنَكْرَهُ أَنْ نُشْرِكَ فِيمَا فَضَّلَنَا اللَّهُ بِهِ مَنْ لَمْ يَجْعَلِ اللَّهُ لَهُ مِثْلَ مَا جَعَلَ اللَّهُ لَنَا فَقَامَ الْخَارِجِيُّ وَهُوَ يَقُولُ: تَاللَّهِ مَا رَأَيْتُ رَجُلاً مِثْلَهُ قَطُّ رَدَّنِي وَاللَّهِ أَقْبَحَ رَدٍّ وَمَا خَرَجَ مِنْ قَوْلِ صَاحِبِهِ.

٦ - عَلِيُّ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنِ ابْنِ فَضَّالٍ، عَنْ ثَعْلَبَةَ بْنِ مَيْمُونٍ، عَمَّنْ يَرْوِي، عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام أَنَّ عَلِيَّ بْنَ الْحُسَيْنِ عليه السلام تَزَوَّجَ سُرِّيَّةً كَانَتْ لِلْحَسَنِ بْنِ عَلِيٍّ عليه السلام فَبَلَغَ ذَلِكَ عَبْدَ الْمَلِكِ بْنَ مَرْوَانَ فَكَتَبَ إِلَيْهِ فِي ذَلِكَ كِتَاباً أَنَّكَ صِرْتَ بَعْلَ الإِمَاءِ، فَكَتَبَ إِلَيْهِ عَلِيُّ بْنُ الْحُسَيْنِ عليه السلام: إِنَّ اللَّهَ رَفَعَ بِالإِسْلامِ الْخَسِيسَةَ وَأَتَمَّ بِهِ النَّاقِصَةَ فَأَكْرَمَ بِهِ مِنَ اللُّؤْمِ فَلا لُؤْمَ عَلَى مُسْلِمٍ إِنَّمَا اللُّؤْمُ لُؤْمُ الْجَاهِلِيَّةِ إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ صلى الله عليه وآله تَزَوَّجَ عَنْدَةَ وَنَكَحَ أَمَةً فَلَمَّا انْتَهَى الْكِتَابُ إِلَى عَبْدِ الْمَلِكِ قَالَ: لِمَنْ حَلَقَهُ: خَبِّرُونِي عَنْ رَجُلٍ إِذَا أَتَى مَا يَضَعُ النَّاسُ لَمْ يَزِدْهُ إِلا شَرَفاً؟ قَالُوا: ذَاكَ أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ قَالَ: لا وَاللَّهِ مَا هُوَ ذَاكَ، قَالُوا: مَا نَعْرِفُ إِلا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ، قَالَ: فَلا وَاللَّهِ مَا هُوَ بِأَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ وَلَكِنَّهُ عَلِيُّ بْنُ الْحُسَيْنِ عليه السلام.

٢١٤ - باب: تزويج أم كلثوم

١ - عَلِيُّ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنِ ابْنِ أَبِي عُمَيْرٍ، عَنْ هِشَامِ بْنِ سَالِمٍ؛ وَحَمَّادٍ، عَنْ زُرَارَةَ، عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام فِي تَزْوِيجِ أُمِّ كُلْثُومٍ فَقَالَ: إِنَّ ذَلِكَ فَرْجٌ غُصِبْنَاهُ.

٢ - سَهْلُ بْنُ زِيَادٍ، وَمُحَمَّدُ بْنُ يَحْيَى، عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ جَمِيعاً، عَنْ عَلِيِّ بْنِ مَهْزِيَارَ قَالَ: كَتَبَ عَلِيُّ بْنُ أَسْبَاطٍ إِلَى أَبِي جَعْفَرٍ عليه السلام فِي أَمْرِ بَنَاتِهِ وَأَنَّهُ لا يَجِدُ أَحَداً مِثْلَهُ فَكَتَبَ إِلَيْهِ أَبُو جَعْفَرٍ عليه السلام فَهِمْتُ مَا ذَكَرْتَ مِنْ أَمْرِ بَنَاتِكَ وَأَنَّكَ لا تَجِدُ أَحَداً مِثْلَكَ فَلا تَنْظُرْ فِي ذَلِكَ رَحِمَكَ اللَّهُ فَإِنَّ رَسُولَ اللَّهِ صلى الله عليه وآله قَالَ: إِذَا جَاءَكُمْ مَنْ تَرْضَوْنَ خُلُقَهُ وَدِينَهُ فَزَوِّجُوهُ «إِلا تَفْعَلُوهُ تَكُنْ فِتْنَةٌ فِي الأَرْضِ وَفَسَادٌ كَبِيرٌ».

حميد بن زياد، عن ابن سماعة، عن محمد بن زياد، عن عبد الله بن سنان، و معاوية ابن عمار، عن أبي عبد الله عليه السلام قال: سألته عن المرأة المتوفى عنها زوجها أتعتد في بيتها أو حيث شاءت؟ قال: بل حيث شاءت، إن عليا عليه السلام لما توفي عمر أتى أم كلثوم فانطلق بها إلى بيته

ترجمہ میں نے ابو عبداللہ سے پوچھا کہ وہ عورت جس کا شوہر انتقال کر گیا ہو وہ عدت شوہر کے گھر میں پوری کرے گی یا جہاں وہ چاہے کر لے؟ امام (رضی اللہ تعالی عنہ) نے فرمایا جہاں وہ چاہے کر لے کیونکہ حضرت عمر (رضی اللہ تعالی عنہ) کے انتقال کے بعد حضرت علی (رضی اللہ تعالی عنہ) ام کلثوم (رضی اللہ تعالی عنہما) کو اپنے گھر لے آے۔

کتاب فروع الکافي - الشيخ الكليني - ج ٦ - الصفحة ٧٥

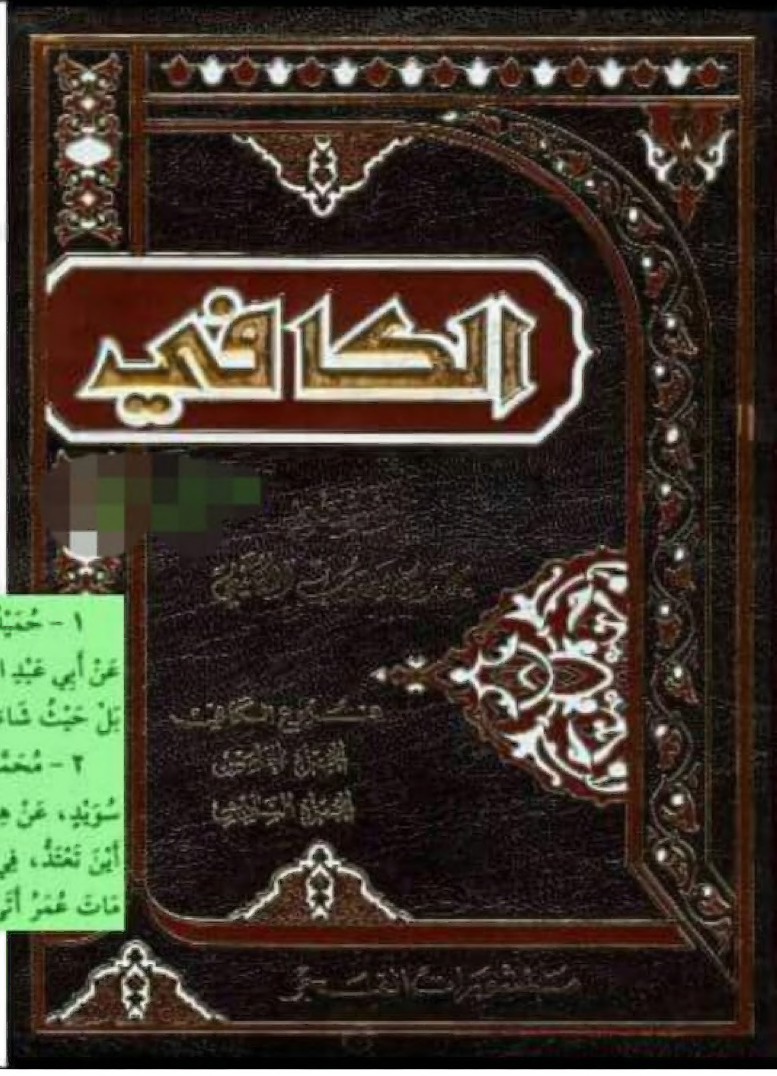

٩ - عِدَّةٌ مِنْ أَصْحَابِنَا، عَنْ سَهْلِ بْنِ زِيَادٍ، عَنِ ابْنِ أَبِي نَصْرٍ، عَنْ مُثَنًّى الْحَنَّاطِ، عَنْ زُرَارَةَ، عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام فِي الْمَرْأَةِ الْحَامِلِ الْمُتَوَفَّى عَنْهَا زَوْجُهَا هَلْ لَهَا نَفَقَةٌ؟ قَالَ: لَا.

وَرُوِيَ أَيْضاً أَنَّ نَفَقَتَهَا مِنْ مَالِ وَلَدِهَا الَّذِي فِي بَطْنِهَا [رَوَاهُ].

١٠ - مُحَمَّدُ بْنُ يَحْيَى، عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِسْمَاعِيلَ بْنِ بَزِيعٍ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْفَضَيْلِ، عَنْ أَبِي الصَّبَّاحِ الْكِنَانِيِّ، عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام قَالَ: الْمَرْأَةُ الْحُبْلَى الْمُتَوَفَّى عَنْهَا زَوْجُهَا يُنْفَقُ عَلَيْهَا مِنْ مَالِ وَلَدِهَا الَّذِي فِي بَطْنِهَا.

٨٤ - باب: المتوفى عنها زوجها المدخول بها أين تعتد وما يجب عليها

١ - حُمَيْدُ بْنُ زِيَادٍ، عَنِ ابْنِ سَمَاعَةَ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ زِيَادٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ سِنَانٍ؛ وَمُعَاوِيَةَ بْنِ عَمَّارٍ، عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام قَالَ: سَأَلْتُهُ عَنِ الْمَرْأَةِ الْمُتَوَفَّى عَنْهَا زَوْجُهَا أَتَعْتَدُّ فِي بَيْتِهَا أَوْ حَيْثُ شَاءَتْ؟ قَالَ: بَلْ حَيْثُ شَاءَتْ، إِنَّ عَلِيّاً عليه السلام لَمَّا تُوُفِّيَ عُمَرُ أَتَى أُمَّ كُلْثُومٍ فَانْطَلَقَ بِهَا إِلَى بَيْتِهِ.

٢ - مُحَمَّدُ بْنُ يَحْيَى، وَغَيْرُهُ، عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ عِيسَى، عَنِ الْحُسَيْنِ بْنِ سَعِيدٍ، عَنِ النَّضْرِ بْنِ سُوَيْدٍ، عَنْ هِشَامِ بْنِ سَالِمٍ، عَنْ سُلَيْمَانَ بْنِ خَالِدٍ قَالَ: سَأَلْتُ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام عَنِ امْرَأَةٍ تُوُفِّيَ زَوْجُهَا أَيْنَ تَعْتَدُّ، فِي بَيْتِ زَوْجِهَا تَعْتَدُّ أَوْ حَيْثُ شَاءَتْ؟ قَالَ: بَلَى حَيْثُ شَاءَتْ، ثُمَّ قَالَ: إِنَّ عَلِيّاً عليه السلام لَمَّا مَاتَ عُمَرُ أَتَى أُمَّ كُلْثُومٍ فَأَخَذَ بِيَدِهَا فَانْطَلَقَ بِهَا إِلَى بَيْتِهِ.

٣ - الْحُسَيْنُ بْنُ مُحَمَّدٍ، عَنْ مُعَلَّى بْنِ مُحَمَّدٍ، عَنِ الْحَسَنِ بْنِ عَلِيٍّ - أَوْ غَيْرِهِ - عَنْ أَبَانِ بْنِ عُثْمَانَ،

١ - حُمَيْدُ بْنُ زِيَادٍ، عَنِ ابْنِ سَمَاعَةَ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ زِيَادٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ سِنَانٍ؛ وَمُعَاوِيَةَ بْنِ عَمَّارٍ، عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام قَالَ: سَأَلْتُهُ عَنِ الْمَرْأَةِ الْمُتَوَفَّى عَنْهَا زَوْجُهَا أَتَعْتَدُّ فِي بَيْتِهَا أَوْ حَيْثُ شَاءَتْ؟ قَالَ: بَلْ حَيْثُ شَاءَتْ، إِنَّ عَلِيّاً عليه السلام لَمَّا تُوُفِّيَ عُمَرُ أَتَى أُمَّ كُلْثُومٍ فَانْطَلَقَ بِهَا إِلَى بَيْتِهِ.

٢ - مُحَمَّدُ بْنُ يَحْيَى، وَغَيْرُهُ، عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ عِيسَى، عَنِ الْحُسَيْنِ بْنِ سَعِيدٍ، عَنِ النَّضْرِ بْنِ سُوَيْدٍ، عَنْ هِشَامِ بْنِ سَالِمٍ، عَنْ سُلَيْمَانَ بْنِ خَالِدٍ قَالَ: سَأَلْتُ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام عَنِ امْرَأَةٍ تُوُفِّيَ زَوْجُهَا أَيْنَ تَعْتَدُّ، فِي بَيْتِ زَوْجِهَا تَعْتَدُّ أَوْ حَيْثُ شَاءَتْ؟ قَالَ: بَلَى حَيْثُ شَاءَتْ، ثُمَّ قَالَ: إِنَّ عَلِيّاً عليه السلام لَمَّا مَاتَ عُمَرُ أَتَى أُمَّ كُلْثُومٍ فَأَخَذَ بِيَدِهَا فَانْطَلَقَ بِهَا إِلَى بَيْتِهِ.

لَتَخْرُجُ نَهَاراً، وَلَا تَبِيتُ عَنْ بَيْتِهَا؛ قُلْتُ: أَرَأَيْتَ إِنْ أَرَادَتْ أَنْ تَخْرُجَ إِلَى حَقٍّ كَيْفَ تَصْنَعُ؟ قَالَ: تَخْرُجُ بَعْدَ انْتِصَافِ اللَّيْلِ وَتَرْجِعُ عِشَاءً.

ہشام بن سالم نے امام جعفر صادق سے روایت کی ہے کہ حضرت علی سے ام کلثوم کا رشتہ مانگا گیا تو آپ نے فرمایا وہ آبھی نابالغ ہے پھر حضرت عمر حضرت عباس سے ملے اور پوچھا کیا مجھ میں کوئی نقص ہے حضرت عباس نے پوچھا کیا مسلہ ہے تو حضرت عمر نے کہا تمہارے بھتیجے سے رشتہ طلب کیا ہے تو اس نے انکار کر دیا خدا کی قسم میں زمزم کی ذمہ داری واپس لے لوں گا اور تمام جملہ اعزازات ختم کر دوں گا اور علی کے خلاف چوری کے جرم مین دو گواہ کھڑے کر کے علی کے ہاتھ کٹوا دوں گا حضرت عباس علی کے پاس آے اور سارا کچھ سنایا اور کہا یہ معاملہ آپ میرے سپرد کریں تو حضرت علی نے ان کے سپرد کر دیا

کتاب فروع الکافی الشیخ کلینی ج۵ صفحہ ۲۰۸

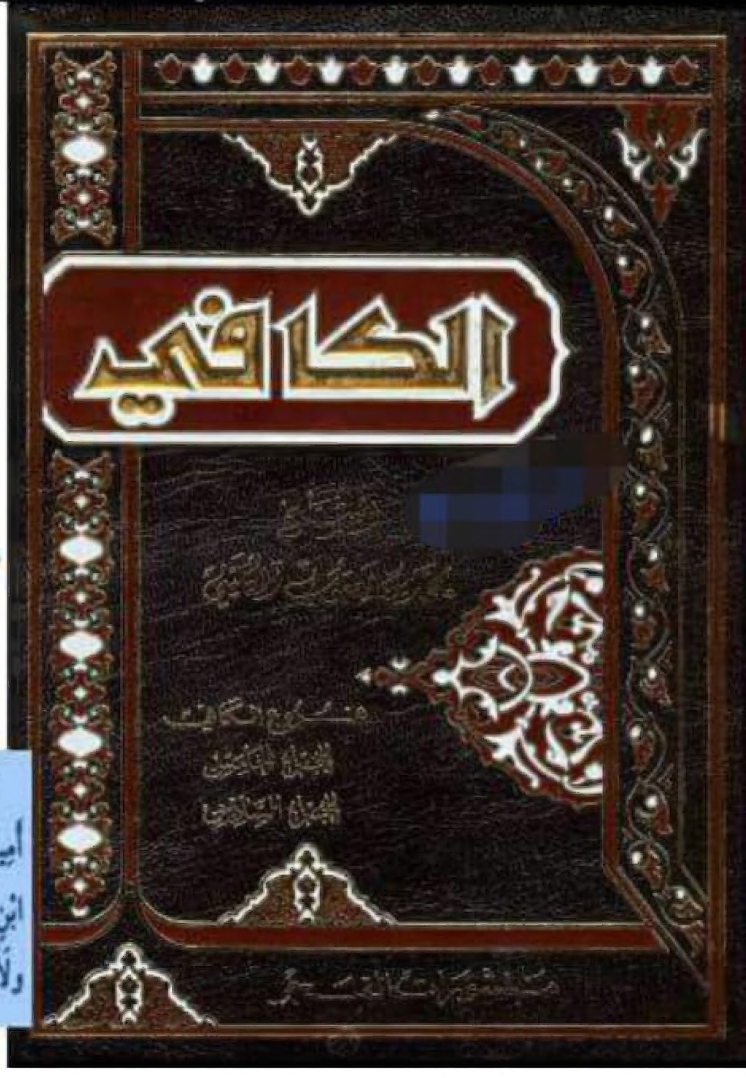

نَعَمْ قَدْ قُلْتُ ذَلِكَ، فَقَالَ الْخَارِجِيُّ: لَهَا أَنَا ذَا قَدْ جِئْتُكَ خَاطِباً فَقَالَ لَهُ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام: إِنَّكَ لَتُحْمَدُ فِي فِعْلِكَ وَحَسَبِكَ فِي فُرُوعِكَ وَتَجِلُّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ صَائِنًا عَنِ الصَّدَقَةِ وَهِيَ أَوْسَاخُ أَيْدِي النَّاسِ فَتَكْرَهُ أَنْ تُشْرِكَ فِينَا فَضَّلَنَا اللَّهُ بِهِ مَرَّ لَمْ يَجْعَلِ اللَّهُ لَهُ بِمِثْلِ مَا جَعَلَ اللَّهُ لَنَا فَقَامَ الْخَارِجِيُّ وَهُوَ يَقُولُ: تَاللَّهِ مَا رَأَيْتُ رَجُلاً مِثْلَهُ قَطُّ رَدَّنِي وَاللَّهِ أَقْبَحَ رَدٍّ وَمَا خَرَجَ مِنْ قَوْلِ صَاحِبِهِ.

٦ - عَلِيُّ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنِ ابْنِ فَضَّالٍ، عَنْ ثَعْلَبَةَ بْنِ مَيْمُونٍ، عَمَّنْ يَرْوِي، عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام أَنَّ عَلِيَّ بْنَ الْحُسَيْنِ عليه السلام تَزَوَّجَ سُرِّيَّةً كَانَتْ لِلْحَسَنِ بْنِ عَلِيٍّ عليه السلام فَبَلَغَ ذَلِكَ عَبْدَ الْمَلِكِ بْنَ مَرْوَانَ فَكَتَبَ إِلَيْهِ فِي ذَلِكَ كِتَاباً أَنَّكَ صِرْتَ بَعْلَ الإِمَاءِ، فَكَتَبَ إِلَيْهِ عَلِيُّ بْنُ الْحُسَيْنِ عليه السلام: إِنَّ اللَّهَ رَفَعَ بِالإِسْلامِ الْخَسِيسَةَ وَأَتَمَّ بِهِ النَّاقِصَةَ فَأَحْرَمَ بِهِ مِنَ اللُّؤْمِ فَلا لُؤْمَ عَلَى مُسْلِمٍ إِنَّمَا اللُّؤْمُ لُؤْمُ الْجَاهِلِيَّةِ إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ صلى الله عليه وآله تَزَوَّجَ عَبْدَهُ وَنَكَحَ أَمَتَهُ فَلَمَّا انْتَهَى الْكِتَابُ إِلَى عَبْدِ الْمَلِكِ قَالَ: لِمَنْ حَوْلِي: أَحْرُّونِي عَنْ رَجُلٍ إِذَا أَتَى مَا يَضَعُ النَّاسُ لَمْ يَرَ فِيهِ إِلا شَرَفاً؟ قَالُوا: ذَاكَ أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ قَالَ: لا وَاللَّهِ مَا هُوَ ذَاكَ، قَالُوا: مَا نَعْرِفُ إِلا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ، قَالَ: فَلا وَاللَّهِ مَا هُوَ بِأَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ وَلَكِنَّهُ عَلِيُّ بْنُ الْحُسَيْنِ عليه السلام.

٢١٤ - باب: تزويج أم كلثوم

١ - عَلِيُّ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنِ ابْنِ أَبِي عُمَيْرٍ، عَنْ هِشَامِ بْنِ سَالِمٍ، وَحَمَّادٍ، عَنْ زُرَارَةَ، عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام فِي تَزْوِيجِ أُمِّ كُلْثُومٍ فَقَالَ: إِنَّ ذَلِكَ فَرْجٌ غُصِبْنَاهُ.

٢ - مُحَمَّدُ بْنُ أَبِي عُمَيْرٍ، عَنْ هِشَامِ بْنِ سَالِمٍ، عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام قَالَ: لَمَّا خُطِبَ إِلَيْهِ قَالَ لَهُ أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ: إِنَّهَا صَبِيَّةٌ قَالَ: فَلَقِيَ الْعَبَّاسَ فَقَالَ لَهُ: مَا لِي أَبِي بَأْسٌ؟ قَالَ: وَمَا ذَاكَ؟ قَالَ: خَطَبْتُ إِلَى ابْنِ أَخِيكَ فَرُدَّنِي أَمَا وَاللَّهِ لأُعَوِّرَنَّ زَمْزَمَ وَلا أَدَعُ لَكُمْ مَكْرُمَةً إِلا هَدَمْتُهَا وَلأُقِيمَنَّ عَلَيْهِ شَاهِدَيْنِ بِأَنَّهُ سَرَقَ وَلأَقْطَعَنَّ يَمِينَهُ فَأَتَاهُ الْعَبَّاسُ فَأَخْبَرَهُ وَسَأَلَهُ أَنْ يَجْعَلَ الأَمْرَ إِلَيْهِ فَجَعَلَهُ إِلَيْهِ.

٢ - مُحَمَّدُ بْنُ أَبِي عُمَيْرٍ، عَنْ هِشَامِ بْنِ سَالِمٍ، عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام قَالَ: لَمَّا خُطِبَ إِلَيْهِ قَالَ لَهُ أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ: إِنَّهَا صَبِيَّةٌ قَالَ: فَلَقِيَ الْعَبَّاسَ فَقَالَ لَهُ: مَا لِي أَبِي بَأْسٌ؟ قَالَ: وَمَا ذَاكَ؟ قَالَ: خَطَبْتُ إِلَى ابْنِ أَخِيكَ فَرُدَّنِي أَمَا وَاللَّهِ لأُعَوِّرَنَّ زَمْزَمَ وَلا أَدَعُ لَكُمْ مَكْرُمَةً إِلا هَدَمْتُهَا وَلأُقِيمَنَّ عَلَيْهِ شَاهِدَيْنِ بِأَنَّهُ سَرَقَ وَلأَقْطَعَنَّ يَمِينَهُ فَأَتَاهُ الْعَبَّاسُ فَأَخْبَرَهُ وَسَأَلَهُ أَنْ يَجْعَلَ الأَمْرَ إِلَيْهِ فَجَعَلَهُ إِلَيْهِ.

فـروع الكـافي

ثقة الإسلام
الشيخ محمد بن يعقوب الكليني
المتوفى سنة ٣٢٩ هـ

الجزء الخامس

منشورات الفجر
بيروت - لبنان

لَعَمْ قَدْ قُلْتُ ذَلِكَ، فَقَالَ الْخَارِجِيُّ: فَهَا أَنَا ذَا قَدْ جِئْتُكَ خَاطِباً فَقَالَ لَهُ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام: إِنَّكَ لَخَاطِبٌ فِي ذَنْبٍ وَحَسَبِكَ فِي ذَنْبِكَ وَلَكِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ صَانَنَا عَنِ الْعَشَائِرِ وَهِيَ أَوْسَاخُ أَيْدِي النَّاسِ فَكَرِهْنَا أَنْ نُشْرِكَ فِينَا فَضَّلَنَا اللَّهُ بِهِ مَنْ لَمْ يَجْعَلِ اللَّهُ لَهُ مِثْلَ مَا جَعَلَ اللَّهُ لَنَا فَقَامَ الْخَارِجِيُّ وَهُوَ يَقُولُ: لَعَلَّهُ مَا رَأَيْتُ رَجُلاً مِثْلَهُ قَطُّ رَفْقٍ وَلُطْفٍ أَلْيَنَ رَدّاً وَمَا خَرَجَ مِنْ مَنْزِلِ صَاحِبِهِ.

٦ - عَلِيُّ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنِ ابْنِ مَحْبُوبٍ، عَنْ ثَعْلَبَةَ بْنِ مَيْمُونٍ، عَنْ بُرَيْدٍ، عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام أَنَّ عَلِيَّ بْنَ الْحُسَيْنِ عليه السلام تَزَوَّجَ سُرِّيَّةً فَكَانَتْ لِلْحَسَنِ بْنِ عَلِيٍّ عليه السلام فَبَلَغَ ذَلِكَ عَبْدَ الْمَلِكِ بْنَ مَرْوَانَ فَكَتَبَ إِلَيْهِ فِي ذَلِكَ بِكِتَابٍ أَنَّكَ صِرْتَ بَعْلَ الْإِمَاءِ، فَكَتَبَ إِلَيْهِ عَلِيُّ بْنُ الْحُسَيْنِ عليه السلام: إِنَّ اللَّهَ رَفَعَ بِالْإِسْلَامِ الْخَسِيسَةَ وَأَتَمَّ بِهِ النَّاقِصَةَ فَأَلْزَمَ بِهِ مِنَ اللُّؤْمِ عَلَى شُئُومِهِ إِنَّمَا اللُّؤْمُ لُؤْمُ الْجَاهِلِيَّةِ إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ صلى الله عليه وآله تَزَوَّجَ عِنْدَهُ وَتَزَوَّجَ أَمَتَهُ فَلَمَّا انْتَهَى الْكِتَابُ إِلَى عَبْدِ الْمَلِكِ قَالَ: إِنَّ مِنْ عِتْقَةٍ: خَيِّرُونِي عَنْ رَجُلٍ إِنَّمَا أَتَى مَا يَصْنَعُ النَّاسُ لَمْ يَرْتَدَّ إِلَّا شَرّاً؟ قَالُوا: قَالَ أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ قَالَ: لَا وَاللَّهِ مَا هُوَ قَالَ، قَالُوا: مَا نَعْرِفُ إِلَّا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ، قَالَ: فَلَا وَاللَّهِ مَا هُوَ بِأَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ وَلَكِنَّهُ عَلِيُّ بْنُ الْحُسَيْنِ عليه السلام.

٢١٤ - باب: تزويج أم كلثوم

١ - عَلِيُّ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنِ ابْنِ أَبِي عُمَيْرٍ، عَنْ هِشَامِ بْنِ سَالِمٍ، وَحَمَّادٍ، عَنْ زُرَارَةَ، عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام فِي تَزْوِيجِ أُمِّ كُلْثُومٍ قَالَ: إِنَّ ذَلِكَ فَرْجٌ غُصِبْنَاهُ.

٢ - مُحَمَّدُ بْنُ أَبِي عُمَيْرٍ، عَنْ هِشَامِ بْنِ سَالِمٍ، عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام قَالَ: لَمَّا خَطَبَ إِلَيْهِ قَالَ لَهُ أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ: إِنَّهَا صَبِيَّةٌ قَالَ: فَلَقِيَ الْعَبَّاسَ فَقَالَ لَهُ: مَا لِي أَبَا لَكَ؟ قَالَ: وَمَا ذَاكَ؟ قَالَ: خَطَبْتُ إِلَى ابْنِ أَخِيكَ فَرَدَّنِي أَمَا وَاللَّهِ لَأُعَوِّرَنَّ زَمْزَمَ وَلَا أَدَعُ لَكُمْ مَكْرُمَةً إِلَّا هَدَمْتُهَا وَلَأُقِيمَنَّ عَلَيْهِ شَاهِدَيْنِ بِأَنَّهُ سَرَقَ وَلَأَقْطَعَنَّ يَمِينَهُ فَأَتَاهُ الْعَبَّاسُ فَأَخْبَرَهُ وَسَأَلَهُ أَنْ يَجْعَلَ الْأَمْرَ إِلَيْهِ فَجَعَلَهُ إِلَيْهِ.

٢١٥ - باب: آخر منه

١ - عِدَّةٌ مِنْ أَصْحَابِنَا، عَنْ سَهْلِ بْنِ زِيَادٍ، عَنِ الْحُسَيْنِ بْنِ بَشَّارٍ الْوَاسِطِيِّ قَالَ: كَتَبْتُ إِلَى أَبِي جَعْفَرٍ عليه السلام أَسْأَلُهُ عَنِ النِّكَاحِ فَكَتَبَ إِلَيَّ مَنْ خَطَبَ إِلَيْكُمْ فَرَضِيتُمْ دِينَهُ وَأَمَانَتَهُ فَزَوِّجُوهُ «إِلَّا تَفْعَلُوهُ تَكُنْ فِتْنَةٌ فِي الْأَرْضِ وَفَسَادٌ كَبِيرٌ».

٢ - سَهْلُ بْنُ زِيَادٍ، وَمُحَمَّدُ بْنُ يَحْيَى، عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ جَمِيعاً، عَنْ عَلِيِّ بْنِ مَهْزِيَارَ قَالَ: كَتَبَ عَلِيُّ بْنُ أَسْبَاطٍ إِلَى أَبِي جَعْفَرٍ عليه السلام فِي أَمْرِ بَنَاتِهِ وَأَنَّهُ لَا يَجِدُ أَحَداً بِمِثْلِهِ فَكَتَبَ إِلَيْهِ أَبُو جَعْفَرٍ عليه السلام فَهِمْتُ مَا ذَكَرْتَ مِنْ أَمْرِ بَنَاتِكَ وَأَنَّكَ لَا تَجِدُ أَحَداً بِمِثْلِكَ فَلَا تَنْظُرْ فِي ذَلِكَ رَحِمَكَ اللَّهُ فَإِنَّ رَسُولَ اللَّهِ صلى الله عليه وآله قَالَ: إِذَا جَاءَكُمْ مَنْ تَرْضَوْنَ خُلُقَهُ وَدِينَهُ فَزَوِّجُوهُ «إِلَّا تَفْعَلُوهُ تَكُنْ فِتْنَةٌ فِي الْأَرْضِ وَفَسَادٌ كَبِيرٌ».

والاصل الجواب ہوان ذلک وقع علی سبیل التقیۃ والاضطرار

کتاب مراۃ العقول فی شرح اخبار آل الرسول علامہ المجلسی ج ۲۰ صفحہ ۴۵

اصل جواب یہ ہے کہ یہ (نکاح ام کلثوم بنت علی) تقیہ اور مجبوری کی بنا پر

ج ٢٠ باب تزويج أمّ كلثوم ٤٥

لأقيمن عليه شاهدين بأنّ سرق. لأقطعنّ يمينه فأتاه العبّاس فأخبره وسأله أن يجعل الأمر إليه فجعله إليه.

أصلاً في جواز مناكحة من ذ[illegible] ليس بهم أن يلزموا على ذلك مناكحة اليهود والنصارى وعبّاد الأوثان، لأنّهم إن سألوا عن جوازه في العقل فهو جائز، و إن سألوا عنه في الشرع فالإجماع يحظره و يمنع منه. انتهى كلامه رفع الله مقامه.

أقول: بعد إنكار عمر النصّ الجليّ وظهور نصبه و عداوته لأهل البيت عليهم السلام يشكل القول بجواز مناكحته من غير ضرورة ولا تقيّة، إلّا أن يقال بجواز مناكحة كلّ مرتدّ عن الإسلام، ولم يقل به أحد من أصحابنا، و لعلّ الفاضلين إنّما ذكرا ذلك استظهاراً على الخصم، و كذا إنكار المفيد (ره) أصل الواقعة إنّما هو لبيان أنّه لم يثبت ذلك من طرقهم، و إلّا فبعد ورود تلك الأخبار وما سيأتي بأسانيد أنّ عليّاً عليه السلام لمّا توفّي عمر أتى أمّ كلثوم فانطلق بها إلى بيته وغير ذلك ممّا أوردته في كتاب بحار الأنوار إنكار ذلك عجيب، والأصل في الجواب هو أنّ ذلك وقع على سبيل التقيّة والاضطرار، ولا استبعاد في ذلك، فإنّ كثيراً من المحرّمات تنقلب [illegible] وترتفع أحكامها و تصير [illegible] الواجبات. على أنّه قد ثبتت بالأخبار

ممّا أوردته في كتاب بحار الأنوار إنكار ذلك عجيب، والأصل في الجواب هو أنّ

ذلك وقع على سبيل التقيّة والاضطرار، ولا استبعاد في ذلك، فإنّ كثيراً من المحرّمات

أبي الصباح الكناني ، عن أبي عبدالله عليه السلام في المرأة الحامل المتوفى عنها زوجها هل

﴿ باب ﴾

☆(المتوفى عنها زوجها المدخول بها اين تعتد ومايجب عليها)☆

١ ـ حميدبن زياد ، عن ابن سماعة ، عن محمدبن زياد ، عن عبدالله بن سنان ؛ ومعاوية ابن عمار ، عن أبي عبدالله عليه السلام قال : سألته عن المرأة المتوفى عنها زوجها أتعتدّ في بيتها

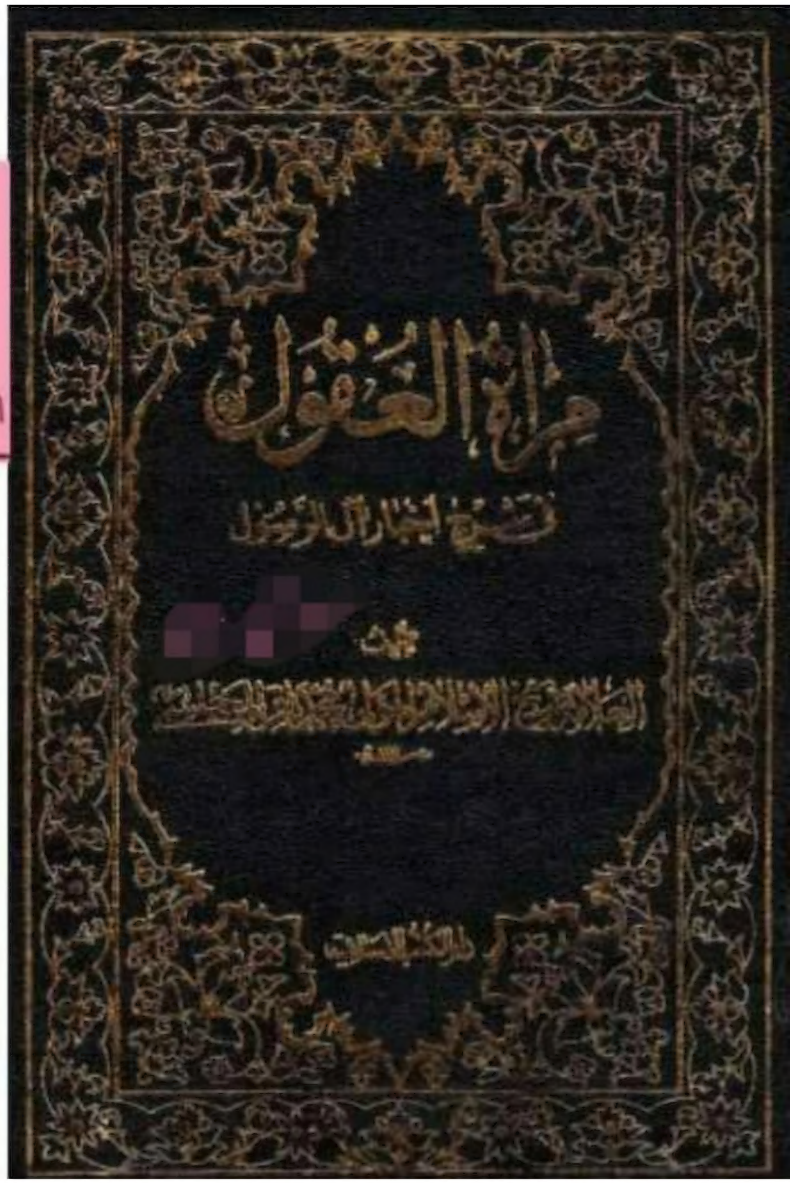

﴿ باب ﴾

☆(المتوفى عنها زوجها المدخول بها اين تعتد ومايجب عليها)☆

١ ـ حميدبن زياد ، عن ابن سماعة ، عن محمدبن زياد ، عن عبدالله بن سنان ؛ ومعاوية ابن عمار ، عن أبي عبدالله عليه السلام قال : سألته عن المرأة المتوفى عنها زوجها أتعتدّ في بيتها

الحديث التاسع : مجهول .

الحديث العاشر : ضعيف على المشهور .

باب المتوفى عنها زوجها المدخول بها اين تعتد وما يجب عليها

الحديث الأول : موثق .

و يدلّ على عدم وجوب إقامة المتوفى عنها زوجها أيّام العدّة في بيت الزوج، و لا خلاف بين الأصحاب في عدم وجوب كون اعتداد المتوفى عنها زوجها في بيت الزوج،ولافي مكان مخصوص، ويمكن الجمع بين الأخبار مع قطع النظر عن أقوال الأصحاب بحمل أخبار النهي على عدم جواز بيتوتتها عن بيت تعتدّ فيه ، والأخبار الأخر على عدم وجوب اعتدادها في بيت الزوج ، بل هو الظاهر من الأخبار، والشيخ

٢ ـ محمد بن يحيى ؛ وغيره ، عن أحمد بن محمد بن عيسى ، عن الحسين بن سعيد ، عن النضر بن سويد ، عن هشام بن سالم ، عن سليمان بن خالد قال : سألت أبا عبدالله عليه السلام عن امرأة توفي زوجها أين تعتد ، في بيت زوجها تعتد أو حيث شاءت ؟ قال : بلى حيث شاءت ، ثم قال : إن عليا عليه السلام لما مات عمر أتى أم كلثوم فأخذ بيدها فانطلق بها إلى بيته .

ج ٢١ باب المتوفى عنها زوجها المدخول بها أين تعتد ١٩٩

٢ ـ محمد بن يحيى ؛ وغيره ، عن أحمد بن محمد بن عيسى ، عن الحسين بن سعيد ، عن النضر بن سويد ، عن هشام بن سالم ، عن سليمان بن خالد قال : سألت أبا عبدالله عليه السلام عن امرأة توفي زوجها أين تعتد ، في بيت زوجها تعتد أو حيث شاءت ؟ قال : بلى حيث شاءت ، ثم قال : إن عليا عليه السلام لما مات عمر أتى أم كلثوم فأخذ بيدها فانطلق بها إلى بيته .

٥ ـ حميد بن زياد ، عن ابن سماعة ، عن عبدالله بن حبلة ، عن ابن بكير ، عن عبيد بن زرارة ، عن أبي عبدالله عليه السلام في المتوفى عنها زوجها أتحج وتشهد الحقوق ؟ قال : نعم .

الحديث الثاني : صحيح .

الحديث الثالث : ضعيف .

الحديث الرابع : موثق كالصحيح .

قوله عليه السلام : « بغسلة » قال الجوهري : يقال : غسلة مطراة ، و هي آنية يطرى بأفاويه الطيب و يمتشط به ، و لا تقل غسلة ، و قال أيضاً : غسلة مطراة أي مرقاة بالأفاويه يغسل بها الرأس واليد .

أقول : ويمكن أن يقرأ بالتاء والهاء و على الثاني الضمير راجع إلى الامتشاط ويمكن أن يقرأ بفتح العين ، والكسر أظهر .

الحديث الخامس : موثق .

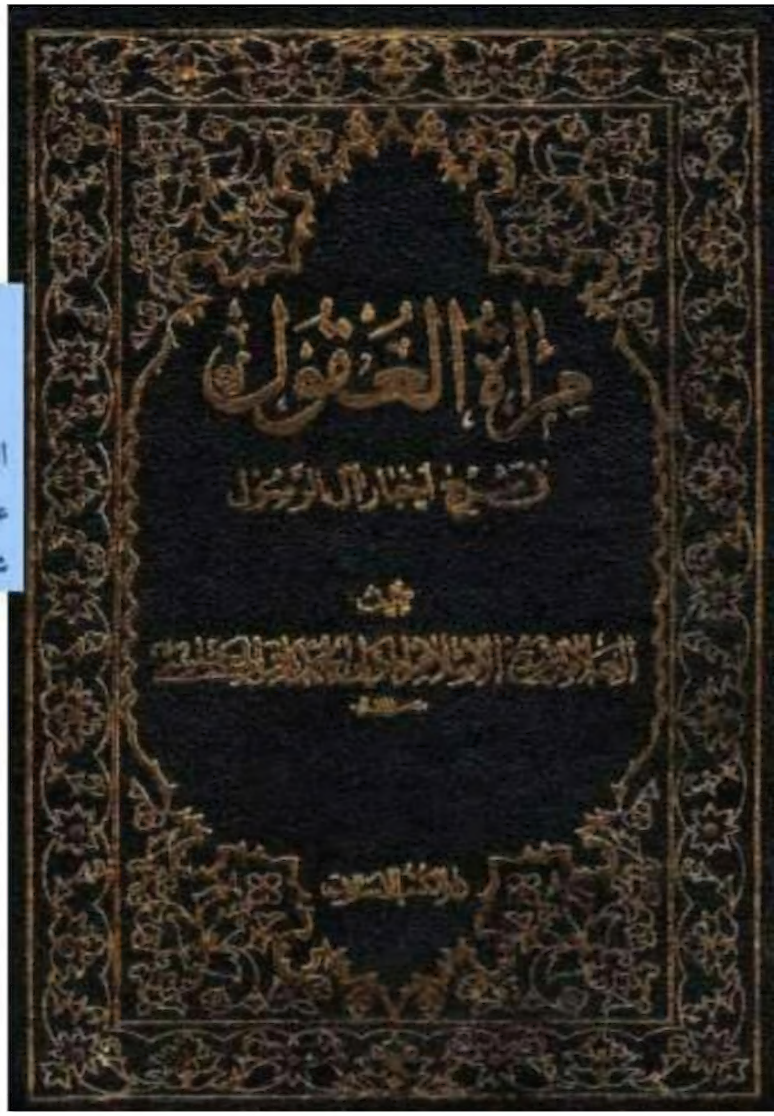

علامہ مجلسی نے اس روایت کو حسن قرار دیا

کتاب مرآة العقول في شرح أخبار آل الرسول العلامة المجلسي ج ۲۰ الصفحة ۴۲

فلمّا انتهى الكتاب إلى عبدالملك قال لمن عنده: خبّروني عن رجل إذا أتى ما يضع النّاس لم يزده إلّا شرفاً؟ قالوا: ذاك أمير المؤمنين. قال: لا والله ما هو ذاك، قالوا: ما نعرف إلّا أمير المؤمنين. قال: فلا والله ما هو بأمير المؤمنين ولكنّه علي بن الحسين عليه السلام.

﴿باب﴾

✡(تزويج ام كلثوم)✡

١ـ علي بن إبراهيم، عن أبيه، عن ابن أبي عمير، عن هشام بن سالم؛ وحمّاد، عن زرارة، عن أبي عبدالله عليه السلام في تزويج أمّ كلثوم قال: إنّ ذلك فرج غصبناه.

٢ـ محمد بن أبي عمير، عن هشام بن سالم، عن أبي عبدالله عليه السلام قال: لمّا خطب إليه

باب في تزويج ام كلثوم

الحديث الاول: حسن

الحديث الثاني: حسن

✡(تزويج ام كلثوم)✡

١ـ علي بن إبراهيم، عن أبيه، عن ابن أبي عمير، عن هشام بن سالم؛ وحمّاد، عن زرارة، عن أبي عبدالله عليه السلام في تزويج أمّ كلثوم قال: إنّ ذلك فرج غصبناه.

ان يحول بينه و بينها فينقدها، فذهبوا و لم يلبثوا ما قالوا: إنّ فلانا خطب إلى علي عليه السلام بنته أمّ كلثوم فأبى علي، فقال للعبّاس: والله لئن لم تزوّجني لأنتزعنّ منك السقاية و زمزم، فأتى العبّاس عليّاً فكلّمه فأبى عليه فألحّ العبّاس فلمّا رأى أمير المؤمنين مشقّة كلام الرجل على العبّاس، و أنّه سيفعل بالسقاية ما قال، أرسل أمير المؤمنين إلى جنيّة من أهل نجران يهوديّة يقال لها سحيقة بنت جريرية فأمرها فتمثّلت في مثال أمّ كلثوم و حجبت الأبصار عن أمّ كلثوم، و بعث بها

أوحيث شاءت ؟ قال : بل حيث شاءت ، إنّ علياً عليه السلام لمّا توفّي عمرأتي أمّ كلثوم فانطلق بها إلى بيته .

جمع بينها في الاستبصار بالحمل على الاستحباب ، ويدلّ على تزويج أمّ كلثوم بنت ،

١٩٨ كتاب الطلاق ج ٢١

أوحيث شاءت ؟ قال : بل حيث شاءت ، إنّ علياً عليه السلام لمّا توفّي عمرأتي أمّ كلثوم فانطلق بها إلى بيته .

كذبوا لم يكن ما قالوا ، إنّ فلاناً خطب إلى علي عليه السلام بنته أمّ كلثوم فأبى فقال للعباس: والله لئن لم يزوّجني لأنزعنّ منك السقاية وزمزم فأتى العباس علياً فكلّمه فأبى عليه فألحّ العباس، فلمّا رأى أمير المؤمنين عليه السلام مشقّة كلام الرجل على العبّاس وأنّه سيفعل معه ما قال، أرسل الى جنيّة من أهل نجران يهوديّة يقال لها سحيفة بنت حربرية فأمرها فتشكّلت في مثال أمّ كلثوم ، وحجبت الأبصار عن أمّ كلثوم بها وبعث بها إلى الرجل فلم تزل عنده حتّى اتّهما استراب بها يوماً فقال ما في الأرض أهل بيت أسحر من بني هاشم ، ثم أراد أن يظهر للناس فقتل فحوت الميراث و انصرفت إلى نجران ، وأظهر أمير المؤمنين عليه السلام أمّ كلثوم، أقول: لامنافاة بينه و بين سائر الأخبار الواردة في أنّه زوّجه أمّ كلثوم، لأنّهم صلوات الله عليهم، كانوا يتّقون من غلاة الشيعة، وكان هذا من الأسرار، ولم يكن أكثر أصحابهم قائلين لها ، كذا ذكره الوالد العلامة قدس الله روحه :

أقول: يمكن أن يكون الاستدلال في هذين الخبرين بفعله عليه السلام ظاهراً، لأنّ عدم كونها أمّ كلثوم لم يكن معلوماً للنّاس ، ولم يكن عليه السلام يفعل مايستنكره النّاس عليه ، وعدم تشنيع الصّحابة عليه أيضاً دليل على ذلك ولو كان لنقل.

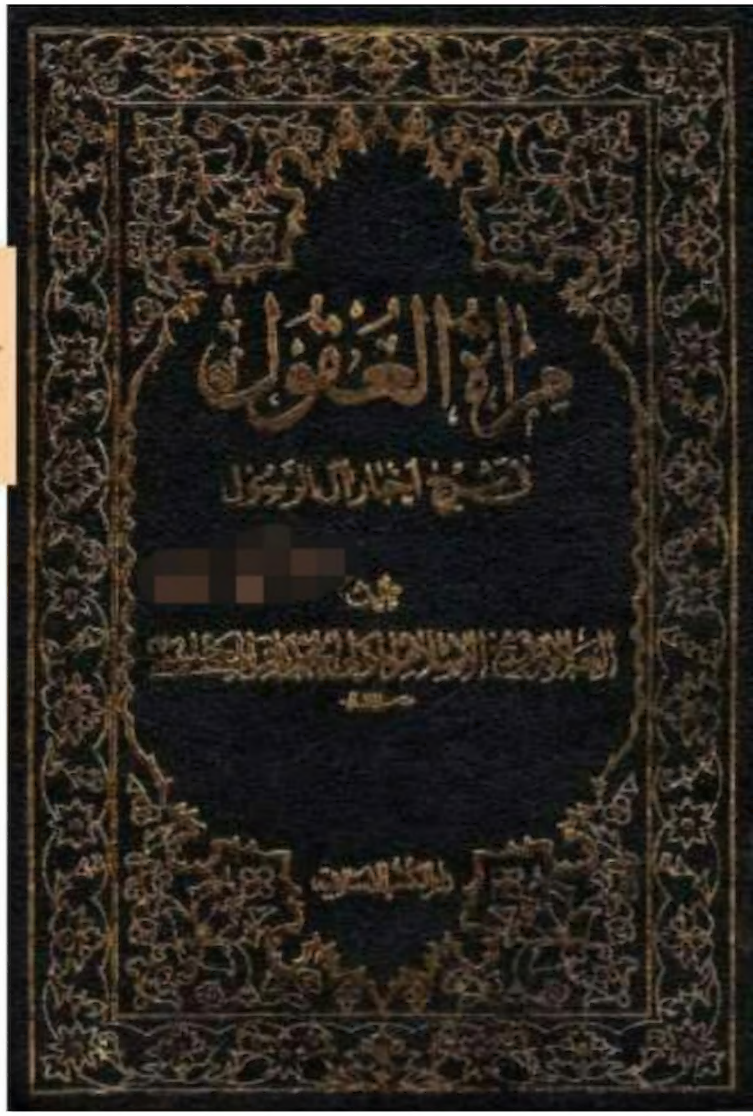

میں نے ابو عبداللہ سے پوچھا کہ وہ عورت جسکا شوہر فوت ہو جاے وہ عدت شوہر کے گھر پوری کر لے گی یا جہاں وہ چاے امام نے فرمایا جہاں وہ چاہے کر لے کیونکہ حضرت عمرؓ کے انتقال کے بعد حضرت علیؓ ام کلثومؓ کو آپنے گھر لے آے تھے

کتاب استبصار الشیخ الطوسی ج۳ ص۶۶۰

فَرواة إذا تُوفّي عنها زوجها.

٤ - فأمّا ما رواه عليّ بن الحسن الطاطريّ قال: حدّثني عليّ بن عبد الله بن عليّ بن أبي شعبة الحلبيّ عن أبيه عن رجل عن أبي عبد الله عليه السلام قال: سألته عن رجل تزوّج امرأة متعة ثمّ مات عنها ما عدّتها؟ قال: خمسة وسبعون يوماً.

فيحتمل أن يكون المعتدّ به إذا تعاقب الزوجة أمة قوم فتمتّع بها الرجل بإذنهم فعدّتها عدّة الإماء خمسة وسبعون يوماً حسب ما قدّمناه إذا لم يكن أنهاهم أولاً.

٢٠٤ - باب: ان المطلقة ليس عليها حداد

١ - محمّد بن يعقوب عن محمّد بن يحيى عن أحمد بن محمّد عن محمّد بن خالد عن القاسم بن عروة عن زرارة عن أبي عبد الله عليه السلام قال: المطلّقة تكتحل وتختضب وتلبس ما شاءت من الثياب لأنّ الله تعالى يقول: ﴿لعلّ الله يحدث بعد ذلك أمراً﴾ لعلّها تقع في نفسه فيراجعها.

٢ - فأمّا ما رواه محمّد بن يعقوب عن عدّة من أصحابنا عن سهل بن زياد عن محمّد بن الحسن بن شمّون

٢ - الْحُسَيْنُ بْنُ سَعِيدٍ عَنِ النَّضْرِ بْنِ سُوَيْدٍ عَنْ هِشَامِ بْنِ سَالِمٍ عَنْ سُلَيْمَانَ بْنِ خَالِدٍ قَالَ: سَأَلْتُ أَبَا عَبْدِ اللهِ عليه السلام عَنِ امْرَأَةٍ تُوُفِّيَ عَنْهَا زَوْجُهَا أَيْنَ تَعْتَدُّ فِي بَيْتِ زَوْجِهَا أَوْ حَيْثُ شَاءَتْ؟ قَالَ: حَيْثُ شَاءَتْ، ثُمَّ قَالَ: إِنَّ عَلِيّاً عليه السلام لَمَّا مَاتَ عُمَرُ أَتَى أُمَّ كُلْثُومٍ فَأَخَذَ بِيَدِهَا فَانْطَلَقَ بِهَا إِلَى بَيْتِهِ.

قال: بل حيث شاءت إنّ عليّاً عليه السلام لمّا توفّي عمر أتى إلى أمّ كلثوم فانطلق بها إلى بيته.

٢ - الْحُسَيْنُ بْنُ سَعِيدٍ عَنِ النَّضْرِ بْنِ سُوَيْدٍ عَنْ هِشَامِ بْنِ سَالِمٍ عَنْ سُلَيْمَانَ بْنِ خَالِدٍ قَالَ: سَأَلْتُ أَبَا عَبْدِ اللهِ عليه السلام عَنِ امْرَأَةٍ تُوُفِّيَ عَنْهَا زَوْجُهَا أَيْنَ تَعْتَدُّ فِي بَيْتِ زَوْجِهَا أَوْ حَيْثُ شَاءَتْ؟ قَالَ: حَيْثُ شَاءَتْ، ثُمَّ قَالَ: إِنَّ عَلِيّاً عليه السلام لَمَّا مَاتَ عُمَرُ أَتَى أُمَّ كُلْثُومٍ فَأَخَذَ بِيَدِهَا فَانْطَلَقَ بِهَا إِلَى بَيْتِهِ.

٣ - محمّد بن يعقوب عن محمّد بن يحيى عن أحمد بن محمّد عن الحسين ومحمّد بن عيسى عن يونس عن رجل عن أبي عبد الله عليه السلام قال: سألته عن المتوفّى عنها زوجها تعتدّ في بيت تحدث فيه شهراً أو أقلّ من شهر أو أكثر ثمّ تتحوّل منه إلى غيره ثمّ تحدث في المنزل الذي تحوّلت إليه مثل ما حدثت في المنزل الذي تحوّلت منه وقد ضيّعها حتّى تقضي عدّتها؟ قال: يجوز ذلك لها ولا بأس.

٤ - فأمّا ما رواه محمّد بن يعقوب عن عليّ بن إبراهيم عن أبيه عن عثمان بن عيسى عن سماعة بن مهران قال: سألته عن المطلّقة أين تعتدّ؟ قال في بيتها لا تخرج، وإن أرادت زيارة خرجت بعد نصف الليل ولا تخرج نهاراً

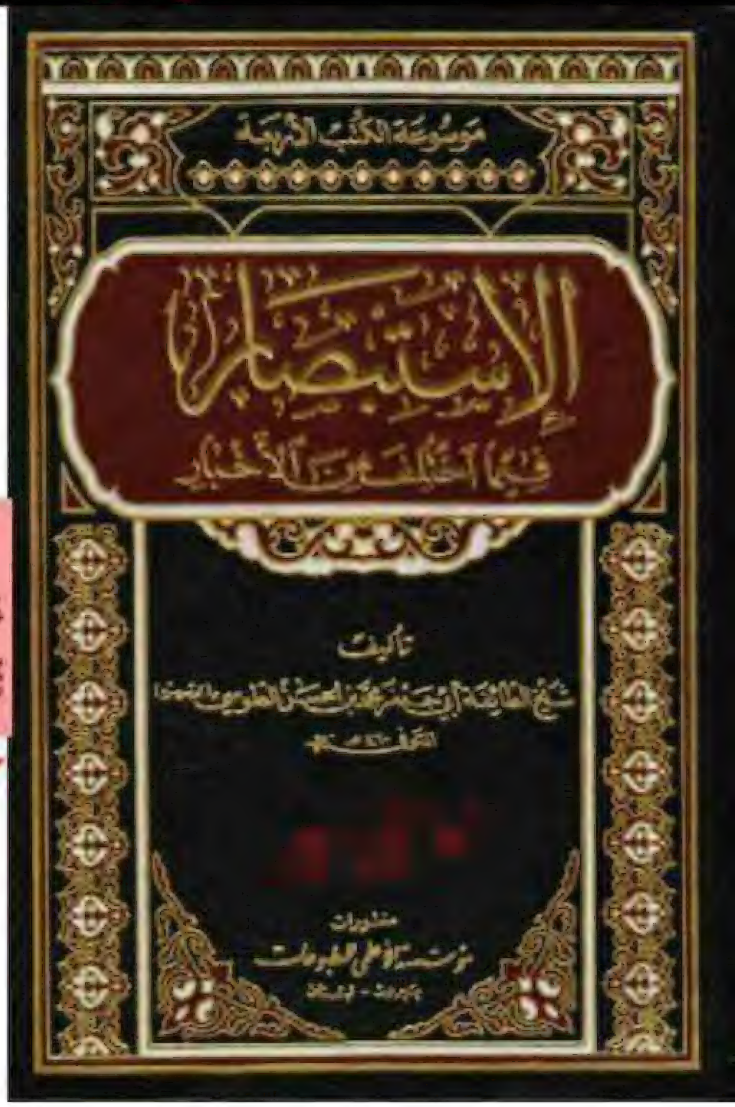

الدمعة ، ح :

[مجهول الحال ، المعجم ٤/٣٣٦ - ٥/٢٣٩،٢٣٩،٢٤١ - ٢٣/٩٥]

٥٥٥- الحسين بن سعيد الأهوازي ، ثقة :

[ثقة إمامي ، المعجم ٤/٣٤٢ ضمن ترجمة أخيه الحسن - ٥/٢٣٣،٢٤٣،٢٤٣]

٥٥٦- الحسين بن شاذويه الصفار ، ثقة :

[ثقة إمامي ، المعجم ٥/٢٦٨ - ٦/٦٨]

٥٥٧- الحسين بن شداد ، أسند عنه :

٥٥٨- الحسين بن صدقة ، ثقة :

[تقدم في الحسن بن صدقة برقم ٤٨٥]

٥٥٩- الحسين بن عبيدالله بن حمران الهمداني ، ثقة :

[ثقة إمامي ، المعجم ٦/٢١]

٥٦٠- الحسين بن عبيدالله السعدي ، ض :

[له كتب صحيحة الحديث إمامي ، المعجم ٤/٣٧٦ - ٦/١٣،١٥،١٦،١٩،٢١ ولم يعلق عليه السيد قدس سره من حيث أنه يعتمد عليه أم لا]

٥٦١- الحسين بن عبيدالله الغضائري ، من مشايخ إجازة الشيخ ، ووثقه ابن طاوس :

[ثقة إمامي ، المعجم ٦/١٩،٢٤]

٥٦٢- الحسين بن عبيدالله القمي ، ض :

٢٠٣٣- هبة بن أحمد الكاتب ، ظ :

٢٠٣٤- هبيرة ، م :

٢٠٣٥- هذيل ، م :

٢٠٣٦- هرم بن حيان ، من الزهاد الثمانية :

٢٠٣٧- هزيم ، م :

٢٠٣٨- هشام بن إبراهيم ، مر في هاشم :

٢٠٣٩- هشام بن الحكم ، ثقة :

[ثقة إمامي ، المعجم ٢٧١/١٩]

٢٠٤٠- هشام بن سالم الجواليقي ، ثقة :

[ثقة إمامي ، المعجم ٢٩٧/١٩، ٣٠٩]

٢٠٤١- هشام بن محمد بن السايب ، ح . والباقون ، م :

[مختص بمذهبنا إمامي ، المعجم ٣٠٨/١٩ ، ولم يعلق عليه السيد قدس سره من حيث انه يعتمد عليه أم لا]

٢٠٤٢- هلال بن إبراهيم الوراق ، ثقة :

[ثقة إمامي ، المعجم ٣١٢/١٩]

٢٠٤٣- هلال بن مقلاص ، أسند عنه ، وغيرهما ، م :

٢٠٤٤- هلقام ، م :

٢٠٤٥- همام بن عبدالرحمن البصري ، ثقة :

[ثقة إمامي ، المعجم ٣١٣/١٩ ، ومصدر التوثيق في ١٩٦/٣]

٨٣٨- سلمة بن محمد ، ثقة . والباقون ، م :

[ثقة إمامي ، المعجم ٢١٣/٨ ومصدر التوثيق في ٣٥٢/١٨]

٨٣٩- سليم بن قيس الهلالي ، مخ :

[ثقة إمامي ، المعجم ٢٠٨/٨ ،٢١٦ ،٢٧٧]

٨٤٠- سليم الفراء ، ثقة . وغيرهما ، م :

[ثقة إمامي ، المعجم ٢١٦/٨ ،٢٢٨ ،٢٢٩ ،٢٣١ ،٢٧٧ ،٢٨٠ ،٢٨٨ ،٢٨٩ ،٢٩١ وعلى فرض التعدد يعود سليمان بن مولى طريال مجهول الحال بعد تجديد النظر في توثيقات ابن قولويه]

٨٤١- سليمان بن جعفر الجعفري ، ثقة :

[ثقة إمامي ، المعجم ٢٣٨/٨ ،٢٤٠ ،٢٤١ ،٢٨٥ - ٧٦/٢٣]

٨٤٢- سليمان بن خالد الأقطع ، راوي الصادق عليه السلام ، ثقة :

[ثقة إمامي ، المعجم ٢٤٥/٨]

٨٤٣- سليمان بن داود المنقري ، ض :

[ثقة غير عامي ، المعجم ٢٣٣/٨ ،٢٥٤ ،٢٥٧ ،٢٩٠ - ١٩١/٢٢ - ١٤٣/٢٣]

٨٤٤- سليمان بن سفيان ، أبو داود المسترق ، ثقة :

[ثقة إمامي ، المعجم ٢٦٢/٨ ،٢٩٠ - ١٤٨/٢١ ،١٥٠ ،١٥٠ - ١٤٣/٢٣]

٨٤٥- سليمان بن سماعة الضبي ، ثقة :

[ثقة إمامي ، المعجم ٢٦٦/٨ ،٢٦٧ - ٨٠/٢٣]

٨٤٦- سليمان بن سويد ، أسند عنه :

محمد بن یعقوب محمد بن یحیی وغیرہ عن احمد بن محمد بن عیسی عن الحسین بن سعید عن النضر بن سوید عن هشام بن سالم عن سلیمان ابن خالد قال: سالت ابا عبد الله عن امراة توفی عنہا زوجہا این تعتد فی بیتہا زوجہا تعتد او حیث شاءت ثم قال ان علیا لما مات عمر اتی ام کلثوم فاخذ بیدها فانطلق بہا الی بیته

ترجمہ سلیمان بن خالد کہتا ہے میں نے امام جعفر صادق سے پوچھا کہ جس عورت کا شوہر فوت ہو جاے وہ آپنی عدت کہاں گزرے خاوند کے گھر میں یا جہاں چاہے امام جعفر نے کہا جہاں چاہے پھر فرمایا جب حضرت عمر فوت ہوے حضرت علی آپنی بیٹی کے گھر تشریف لے گیے اور اسکو ساتھ آپنے گھر لے آے

کتاب وسائل الشیعۃ الحر العاملی جلد ۲۲ صفحہ ۲۴۲

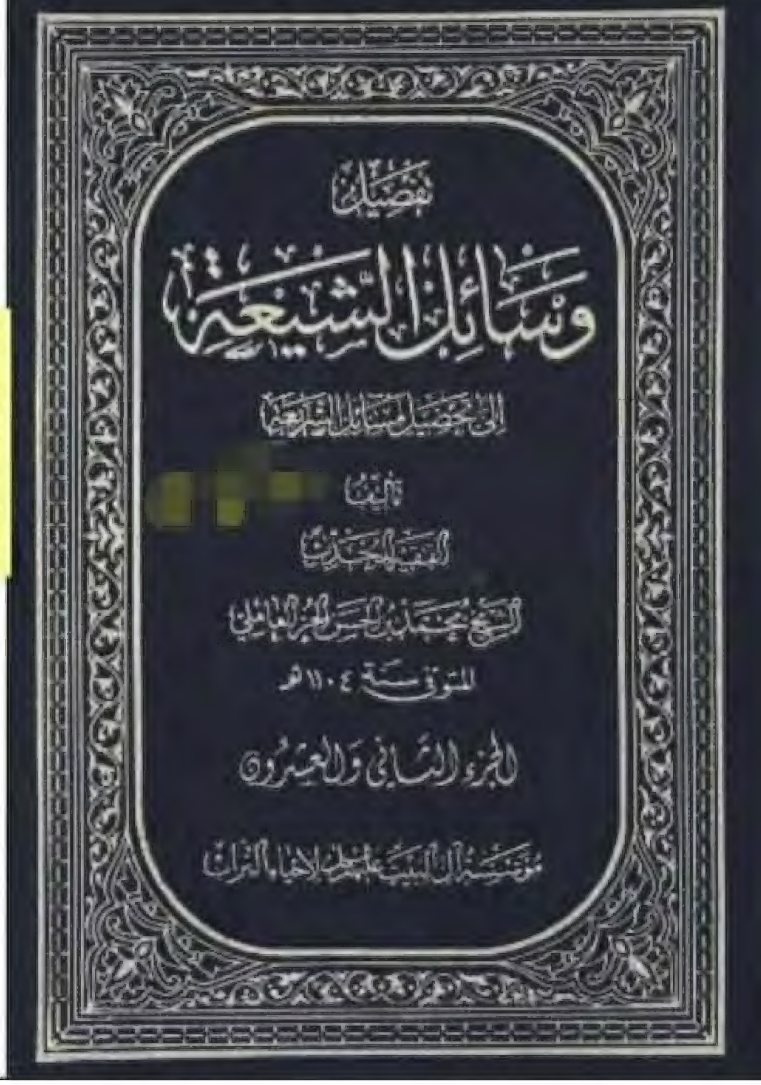

٢٤٢ كتاب الطلاق أبواب العدد

محمّد بن عيسى ، عن الحسين بن سعيد ، عن النضر بن سويد ، عن هشام بن سالم ، عن سليمان بن خالد ، قال : سألت أبا عبدالله (عليه السلام) عن امرأة توفّي عنها زوجها ، اين تعتدُّ ؟ في بيت زوجها تعتدّ ؟ أو حيث شاءت ؟ قال : حيث شاءت ، ثمّ قال : إنّ عليّاً (عليه السلام) لمّا مات عمر أتى أُمّ كلثوم ، فأخذ بيدها ، فانطلق بها إلى بيته .

ورواه الشيخ بإسناده عن الحسين بن سعيد مثله[1] .

٢٤٢ كتاب الطلاق أبواب العدد

محمّد بن عيسى ، عن الحسين بن سعيد ، عن النضر بن سويد ، عن هشام بن سالم ، عن سليمان بن خالد ، قال : سألت أبا عبدالله (عليه السلام) عن امرأة توفّي عنها زوجها ، اين تعتدُّ ؟ في بيت زوجها تعتدّ ؟ أو حيث شاءت ؟ قال : حيث شاءت ، ثمّ قال : إنّ عليّاً (عليه السلام) لمّا مات عمر أتى أُمّ كلثوم ، فأخذ بيدها ، فانطلق بها إلى بيته .

سأله عن امرأة توفّي عنها زوجها ، تعتدّ في بيتها ، أو حيث شاءت ؟ قال : بل حيث شاءت ، إنّ عليّاً (عليه السلام) لمّا توفّي عمر أتى أُمّ كلثوم ، فانطلق بها إلى بيته .

ورواه الشيخ بإسناده عن محمّد بن يعقوب مثله[2] .

[٢٨٤٩٥] ٤ - وعن الحسين بن محمّد ، عن معلّى بن محمّد ، عن الحسن بن

(١) التهذيب ٨ : ١٦١/ ٥٥٨ ، والاستبصار ٣ : ٣٥٢ / ١٢٥٩ .
٢ - الكافي ٦ : ١١٦/ ٨ .
(١) التهذيب ٨ : ١٥٩/ ٥٤٣ ، والاستبصار ٣ : ٣٥٣ / ١٢٦٢ .
(٢) تقدم في الحديث ١ من هذا الباب .
(٣) يأتي في الحديثين ٣ و ٤ من هذا الباب .
٣ - الكافي ٦ : ١١٥/ ١ .
(١) التهذيب ٨ : ١٦١/ ٥٥٧ ، والاستبصار ٣ : ٣٥٢ / ١٢٥٧ .
٤ - الكافي ٦ : ١١٦/ ٣ .

فاطمہؓ نے جنم دیا حسن حسین محسن زینب الکبری اور ام کلثومؓ کو جن کی شادی عمرؓ سے ہوی ابو محمد النوبختی نے کتاب الامامہ میں لکھا ہے کہ ام کلثومؓ چھوٹی تھیں جب عمرؓ کا انتقال ہوا اس کے بعد ان کی شادی عون بن جعفر سے پھر محمد بن جعفر سے اور پھر عبداللہ بن جعفر سے ہوی۔

کتاب بحار الأنوار العلامة المجلسي ج ۴۲ الصفحة ۵۲۵

عبد الله فأمهما ليلى بنت مسعود النهشلية من تميم و أما عمر و رقية فأمهما سبية من بني تغلب يقال لها الصهباء سبيت في خلافة أبي بكر و إمارة خالد بن الوليد بعين التمر و أما يحيى و عون فأمهما أسماء بنت عميس الخثعمية و أما جعفر و العباس و عبد الله و عبد الرحمن فأمهم أم البنين بنت حزام بن خالد بن ربيعة بن الوحيد من بني كلاب و أما رملة و أم الحسن فأمهما أم سعيد بنت عروة بن مسعود الثقفي و أما أم كلثوم الصغرى و زينب الصغرى و جمانة و ميمونة و خديجة و فاطمة و أم الكرام و نفيسة و أم سلمة و أم أبيها و أمامة بنت علي فهن لأمهات أولاد شتى[1]

۹۱/۲۲ ۱۹ـ بشا: [الإرشاد] هارون بن موسى عن عبد الملك بن عبد العزيز قال لما ولي عبد الملك بن مروان الخلافة رد إلى علي بن الحسين عليه السلام صدقات رسول الله و صدقات أمير المؤمنين عليه السلام و كانتا مضمومتين فخرج عمر بن علي إلى عبد الملك يتظلم إليه من ابن أخيه[2] فقال عبد الملك أقول كما قال ابن أبي الحقيق.

إنا إذا مالت دواعي الهوى	و أنصت السامع للقائل
و اصطرح القوم[3] بأنيابهم	تقضي بحكم عادل فاصل
لا نجعل الباطل حقا و لا	نسط[4] دون الحق بالباطل
نخاف أن تسلك أعمالنا	فنخبل الدهر مع الخامل[5]

۲۰ـ ب: [المناقب لابن شهرآشوب] قال الشيخ المفيد في الإرشاد أولاده خمسة و عشرون[6] و ربما يزيدون على ذلك إلى خمسة و ثلاثين ذكره النسابة العمري في الشافي و صاحب الأنوار الثون خمسة عشر و البنات ثماني

۹۲/۲۲ عشرة أولاد من فاطمة عليها السلام الحسن و الحسين و المحسن سقط و زينب الكبرى و أم كلثوم الكبرى تزوجها عمر و ذكر أبو محمد النوبختي في كتاب الإمامة أن أم كلثوم كانت صغيرة و مات عمر قبل أن يدخل بها و أنه خلف على أم كلثوم بعد عمر عون بن جعفر ثم محمد بن جعفر ثم عبد الله بن جعفر و من خولة بنت جعفر بن قيس الحنفية محمدا و من أم البنين ابنة حزام بن خالد الكلابية عبد الله و جعفر الأكبر و العباس و عثمان و من أم حبيب بنت ربيعة التغلبية عمر و رقية توأمان في بطن و من أسماء بنت عميس الخثعمية يحيى و محمد الأصغر و قيل بل ولدت له عونا و محمدا الأصغر من أم ولد و من أم سعيد بنت عروة بن مسعود الثقفية نفيسة و زينب الصغرى و رقية الصغرى و من أم شعيب المخزومية أم الحسن و رملة و من الهملاء بنت سروق النهشلية أبو بكر و عبد الله و من أمامة بنت أبي العاص بن الربيع و أمها زينب بنت رسول الله صلى الله عليه و آله محمد الأوسط و من محياة بنت إمرئ القيس الكلبية جارية هلكت و هي صغيرة و كانت له خديجة و أم هانئ و تميمة و ميمونة و فاطمة لأمهات أولاد شتى[7] و توفي قبله يحيى و أم كلثوم الصغرى و زينب الصغرى و أم الكرام و جمانة و كنيتها أم جعفر و أمامة و أم سلمة و رملة الصغرى

عشرة أولاد من فاطمة عليها السلام الحسن و الحسين و المحسن سقط و زينب الكبرى و أم كلثوم الكبرى تزوجها عمر و ذكر أبو محمد النوبختي في كتاب الإمامة أن أم كلثوم كانت صغيرة و مات عمر قبل أن يدخل بها و أنه خلف على أم كلثوم بعد عمر عون بن جعفر ثم محمد بن جعفر ثم عبد الله بن جعفر و من خولة بنت جعفر بن قيس الحنفية محمدا و

أمامة ثم أبو الهياج بن أبي سفيان بن الحارث قروت عن علي عليه السلام أنه لا يجوز لأزواج النبي صلى الله عليه و آله و الوصي أن يتزوجن بغيره بعده فلم يتزوج امرأة و لا أم ولد بهذه الرواية

(۱) شرح ابن أبي الحديد ج ۹ ص ۲۵۲ - ۲۵۳.
(۲) في المصدر: «تظلم إليه من عمه».
(۳) في المصدر: «و اصطرح الشيء بدل «و اصطرح القوم».
(۴) في المصدر: «نقطه» بدل «نقط» قال الصغاني: لغة بالأمر يلغط لغطا. راجع: الصحاح ج ۲ ص ۱۱۵۶.
(۵) الإرشاد: المفيد ج ۲ ص ۱۵۹.
(۶) لقد مرّ برقم ۱۸ من هذا الباب نقلاً عن الإرشاد: سبعة و عشرون.
(۷) كلمة: «شتى» ليست في المصدر.

منتهى الآمال

في تواريخ النبي والآل

تأليف

المرحوم الشيخ عباس القمي

تعريب

الأستاذ نادر النقي

الجزء الأول

الدار الإسلامية

في ذكر أبناء أمير المؤمنين (عليه السلام) وأزواجه

كان لأمير المؤمنين (عليه السلام) ـ على قول الشيخ المفيد ـ سبعة وعشرون ذكراً وأنثى : أربعة منهم : الحسن والحسين وزينب الكبرى (الملقبة بالعقيلة) وزينب الصغرى المكنّاة بأمّ كلثوم من فاطمة بنت رسول الله (صلّى الله عليه وآله) .

وسيأتي بيان أحوال الإمامين الحسن والحسين عليهما السلام إن شاء الله ، أمّا زينب فكانت زوجاً لعبد الله بن جعفر ، ابن عمّها ، وولدت له أبناء منهم محمّد وعون اللذان استشهدا في كربلاء .

ويقول أبو الفرج : إنّ محمداً بن عبد الله شهيد كربلاء أمّه خوصاء بنت حفصة وهو الأخ الشقيق لعبد الله الذي استشهد في وقعة الطفّ أيضاً ، وأمّا أمّ كلثوم فحكاية زواجها بعمر مسطورة في الكتب ، وكانت بعقد تحت عون بن جعفر ، ومن بعده زوجة لمحمد بن جعفر .

الخامس : محمد المكنّى بأبي القاسم ، وأمّه خولة الحنفيّة بنت جعفر بن قيس وفي بعض الروايات أن رسول الله (صلّى الله عليه وآله) بشّر أمير المؤمنين (عليه السلام) بولادة محمّد وأعطاه اسمه وكنيته ، ولد محمّد أيّام حكم عمر بن الخطّاب ، وتوفّي في عهد عبد الملك بن مروان وله من العمر خمس وستون سنة ، وفي مكان وفاته اختلاف ، فمن قائل إنه توفّي في أيلة ، ومن قائل آخر : في الطائف ، ومن قائل ثالث إنه توفّي في المدينة ودفن في البقيع ، يقول الكيسانيّة بإمامته وأنه مهديّ آخر الزمان ، ويعتقدون أنه الخضر من شعب رضوى ـ وهو جبل باليمن ـ مكاناً له ، وأنّه حيّ يرزق حتى وقت خروجه ، والحمد لله أن هذه الطائفة انقرضت .

وكان محمد رجلاً عالماً شجاعاً قويّاً ، ويروى أنّ أمير المؤمنين (عليه السلام) أتى يوماً

سیدنا عمر بن خطاب کا ایک بیٹا بھی تھا سیدہ ام کلثوم بنت علی سے

اظہار حق
Izhar e HAQ

تهذيب الأحكام ، جلد 9 ، ص 308 - باب ميراث الغرقى والمهدوم عليهم في وقت واحد

الغالب ٩٤

سألت الأمان وبقي الابنان، كيف يورثان؟ قال: فقال: يُسْهَم عليهما ثلاث ولاءً. يعني ثلاث مرات. فأيهما أصابه السهم ورث من الآخر.

امام جعفر اپنے والد سے روایت کرتے ہیں کہ انہوں نے فرمایا حضرت ام کلثوم بنت علی اور ان کے بیٹے زید بن عمر بن خطاب ایک ہی گھر میں فوت ہوئے۔ اور یہ پتہ نہ چل سکا کہ ان دونوں میں سے پہلے کون فوت ہوا ہے، تو اس صورت میں ایک کو دوسرے کا وارث نہ بنایا جا سکا اور ان دونوں پر اکٹھی نماز پڑھی گئی۔

موسوعة الكتب الأربعة
في أحاديث النبي والعترة
-١٥-

تهذيب الأحكام

في شرح المقنعة للشيخ المفيد
لشيخ الطائفة أبي جعفر محمد بن الحسن الطوسي

الجزء التاسع

ضبطه وصححه وخرج أحاديثه وعلق عليه
محمد جعفر شمس الدين

[١٢٩٤] ١٤ - علي بن الحسن بن فضال، عن معاوية بن حكيم، عن الوليد بن عقبة الشيباني، عن حمزة الزيات، عن حمران بن أعين، ضمن ذكره، عن أمير المؤمنين (ع) في قوم غرقوا جميعاً أهل البيت، قال: يورث هؤلاء من هؤلاء وهؤلاء من هؤلاء، ولا يورث هؤلاء مما ورثوا من هؤلاء شيئاً، ولا يورث هؤلاء مما ورثوا من هؤلاء شيئاً(١).

[١٢٩٥] ١٥ - محمد بن أحمد بن يحيى، عن جعفر بن محمد القمي، عن الفتاح(٢)، عن جعفر، عن أبيه (ع) قال: ماتت أم كلثوم بنت علي (ع) وابنها زيد بن عمر بن الخطاب في ساعة واحدة، لا يُدرى أيهما هلك قبل فلم يورث أحدهما من الآخر، وصلى عليهما جميعاً.

[١٢٩٦] ١٦ - الحسن بن سعيد، عن حماد بن عيسى، عن حريز، عن أحدهما (ع) قال: قضى أمير المؤمنين (ع) باليمن في قوم انهدمت عليهم دارهم، فقي منهم صبيان، أحدهما مملوك والآخر حر، فسهم بينهما، فخرج السهم على أحدهما، فجعل المال له وأعتق الآخر(٣).

[١٢٩٧] ١٧ - علي بن الحسن، عن محمد الكاتب، عن الحسن بن أيوب، عن غلاب،

(١) الفروع ٤، نفس الباب، ح ١. وكذا هذا التحديث قد مر برقم ١٨ من الباب ٩٠ من الجزء ٦ من التهذيب.
(٢) المقصود أنه لا يورث الثاني مما ورثه من الأول بل من أصل تركته وقد أشرنا إليه في بعض تعليقاتنا السابقة وسيأتي التنويه الشديد رحمه الله في المسألة قرابة.
(٣) راجع عبد الله بن سنان.
(١) مر هذا التحديث برقم ١٢ من هذا الباب فراجع.

Join Us On:
Reality Of Shia Kafir

دار الثقافة للطباعة والنشر
قم - إيران

ام کلثوم بنت علی نے حضرت عمر رضی اللہ عنہم سے شادی کی

المبسوط ، جلد 4 ، ص 272 - کتاب الصداق

٢٧٢ـ كتاب الصداق ٤ج

والثالث قيل : إنّ الصداق كان للأولياء في شرع من كان قبلنا . بدلالة قول شعيب حين تزوّج موسى بنته ، على أن تأجرني ثماني حجج ، [1] و لم يقل تأجرينني ، فكان معنى صلة : أنّ الله أصدقهن عنّي شرعنا صلة .

اور روایت کیا گیا کہ عمر (رضی اللہ عنہ) نے ام کلثوم بنت علی (رضی اللہ عنہم) سے شادی کی پس اس کی تصدیق کی گئی اور یہ ۴۰۰۰۰ درہم (حق مہر) کے عوض تھا۔

و سنّته ، و لم يفرضوا لهن فريضة ، بدلالة قوله ، و منهن من على الموسع قدره ، و على المقتر قدره ، و لا سنّة لمن طلّقها قبل الدخول إلّا التي لم يسمّ لها مهراً .

إذا عقد النكاح بمهر فاسد مثل الخمر والخنزير والميتة كان العقد صحيحاً و وجب لها مهر المثل ، و قال قوم لا يصحّ النكاح ، و إليه ذهب قوم من أصحابنا .

الصداق عندنا غير مقدّر فكلّ ما صحّ أن يكون ثمناً لمبيع أو أجرة لمكترى صحّ أن يكون صداقاً عندنا قليلاً كان أو كثيراً ، و في مخالف ، والكثير أيضاً لا حدّ له عندنا لقوله تعالى وآتيتم إحداهن قنطاراً فلا تأخذوا منه شيئاً ، [2] و قيل إنّ القنطار سبعون ألفاً ، و قال قوم مائة رطل ، و قال قوم حمل عشرة ثور ذهباً ، و هو إجماع الصحابة مع المرأة التي حمّت فقال كلّ أحد أفقه من عمر حتى النساء أفقه من عمر .

و روى أنّ عمر زوّج أمّ كلثوم بنت علي عليه السلام فأصدقها أربعين ألف درهم و أنس بن مالك زوّج امرأة على عشرة آلاف ، و كان ابن عمر زوّج بنات أخيه منها كلّ واحدة على عشرة آلاف و زوّج الحسن بن علي عليه السلام امرأة فأصدقها مائة جارية مع كلّ جارية ألف درهم ، و زوّج مصعب بن الزبير عائشة بنت طلحة فأصدقها مائة ألف و بدر ، فقتل عنها فتزوّجها رجل من ثقيف ، فأصدقها مائة ألف و بدر .

(١) القصص : ٢٧ .
(٢) البقرة : ٢٢٩ . (٣) النساء : ٢٠ .

المبسوط

في فقه الإمامية

تأليف

شيخ الطائفة أبي جعفر محمد بن الحسن بن علي الطوسي

المتوفى ٤٦٠ هجري

صححه وعلق عليه

محمد الباقر البهبودي

الجزء الرابع

تقديم
مؤسسة الأعلمي للمطبوعات
بيروت - لبنان

توزيع
دار الكتاب الإسلامي
بيروت - لبنان

تاريخ اليعقوبي

وهو تاريخ أحمد بن أبي يعقوب بن جعفر بن وهب
ابن واضح الكاتب العباسي المعروف باليعقوبي

تحقيق
عبد الامير مهنا

المجلد الثاني

شركة الأعلمي للمطبوعات
بيروت - لبنان

قال : فتحكم إلينا يا أبا الفضل ، والأمر لمسكنا ؟ قال : فإني قد تركتها له . وانصرف عمر بعد عشرين يوماً ، وكان العباس يسايره ، وتحت العباس دابة مصعب ، فقدّمه عمر ثمّ وقف له حتى لحقه فقال له : تقدّمنك ، وما لأحد أن يتقدّمكم معشر بني هاشم قوم ..... [1] فيكم ضعف . قال : رأنا الله نقوى على النبوة ، ونضعف على الخلافة .

ثمّ خرج يريد الشام حتى بلغ إلى سَرْغ [2] ، فبلغه أنّ الطاعون قد كثر ، فرجع ، فلقيه أمراء الشام ، وكلّمه أبو عبيدة بن الجرّاح أشدّ كلام ، وقال : أفراراً من قدر الله تعالى ؟ قال عمر : نعم أفر من قدر الله إلى قدر الله .

وفي هذه السنة خطب عمر إلى عليّ بن أبي طالب أمّ كلثوم [3] بنت عليّ ، وأنّها فاطمة بنت رسول الله ، فقال عليّ : إنّها صغيرة ! فقال : إني لم أرَهُ حيث ذهبتَ . لكني سمعت رسول الله يقول : كلّ نسب وسبب ينقطع يوم القيامة إلاّ سببي ونسبي وصهري ، فأردت أن يكون لي سبب وصهر برسول الله . فتزوّجها ، وأمهرها عشرة آلاف دينار .

وفي هذه السنة نزل المسلمون الكوفة ، واختطّوا بها الخطط ، وبنوا المنازل . وقيل كان ذلك في أوّل سنة ١٨ . ونزلها من أصحاب رسول الله ثمانون رجلاً .

---

(١) بياض في الأصل .
(٢) سرغ : قرية بوادي تبوك ، وهي آخر عمل الحجاز الأول .
[ياقوت : معجم البلدان]
(٣) هي بنت علي بن أبي طالب ، رضي الله عنه ، وأمّها فاطمة الزهراء ، رضي الله عنها ، تزوجها الإمام عمر ، رضي الله عنه ، في السنة السابعة عشرة وأصدقها أربعين ألف درهم ، فولدت له زيد الأكبر ، ورقية ، وتوفي عنها .
[أسد الغابة ج ٥ ص ٦١٤]

الجزء العالي المشهور

جزء

محمد بن عاصم الثقفي الأصبهاني

(ت ٢٦٢)

ويليه جزء أحمد بن عصام

(ت ٢٧٢)

تحقيق وتخريج

مفيد خالد عيد

دار العاصمة - الرياض

ثم قال: ويحكم، لو كان الله عز وجل نافعا بقرابة من رسوله بغير عمل بطاعته لنفع بذلك من هو أقرب إليه منا آباءه وأمه، والله إني لأخاف أن يضاعف للعاصي منا العذاب ضعفين، والله إني لأرجو أن يؤتى المحسن منا أجره مرتين. قال: ثم قال: لقد أساء بنا آباؤنا وأمهاتنا إن كان آباؤنا ما تقولون في دين الله ثم لم يخبرونا به ولم يطلعونا عليه ولم يرغبونا فيه، فنحن والله كنا أقرب منهم قرابة منكم وأوجب عليهم حقا وأحق بأن يرغبونا فيه منكم، [ل٦/أ] ولو كان الأمر كما تقولون أن الله ورسوله اختارا عليا لهذا الأمر والقيام على الناس بعده إن كان عليا لأعظم الناس في ذلك خطيئة وجرما إذ ترك أمر رسول الله ﷺ أن يقوم فيه كما أمره أو يعتذر فيه إلى الناس.

قال: فقال له الرافضي: ألم يقل رسول الله ﷺ [لعلي][١٧٢]: «من كنت مولاه فعلي مولاه». قال: أما والله أن لو يعني رسول الله ﷺ بذلك الإمرة والسلطان والقيام على الناس لأفصح لهم بذلك كما أفصح لهم بالصلاة والزكاة وصيام رمضان وحج البيت. ولقال لهم: أيها الناس إن هذا ولي أمركم من بعدي فاسمعوا له وأطيعوا، فما كان من وراء هذا شيئا فإن أنصح الناس كان للمسلمين[١٧٣] رسول الله ﷺ.

(١٧٢) هذه الزيادة من النسخة ب.

(١٧٣) في النسخة ب (للمسلمين كلهم) مطولة.

- من هو أقرب إليه منا أبوه وأمه.

وذكره ابن حجر في التهذيب (٢/٢٦٢) في ترجمة الحسن بن الحسن.

حضرت عمر فاروقؓ کا اُمّ کلثوم بنت فاطمہؓ سے نکاح

مشہور شیعہ ابن شہر آشوب المازندرانی لکھتا ہے: حضرت فاطمہ علیہ السلام سے حسن، حسین، محسن، زینت الکبریٰ اور ام کلثوم پیدا ہوئیں۔ ام کلثوم سے عمر نے شادی کی۔ (مناقب آل ابی طالب ج ۳ ص ۱۶۲)

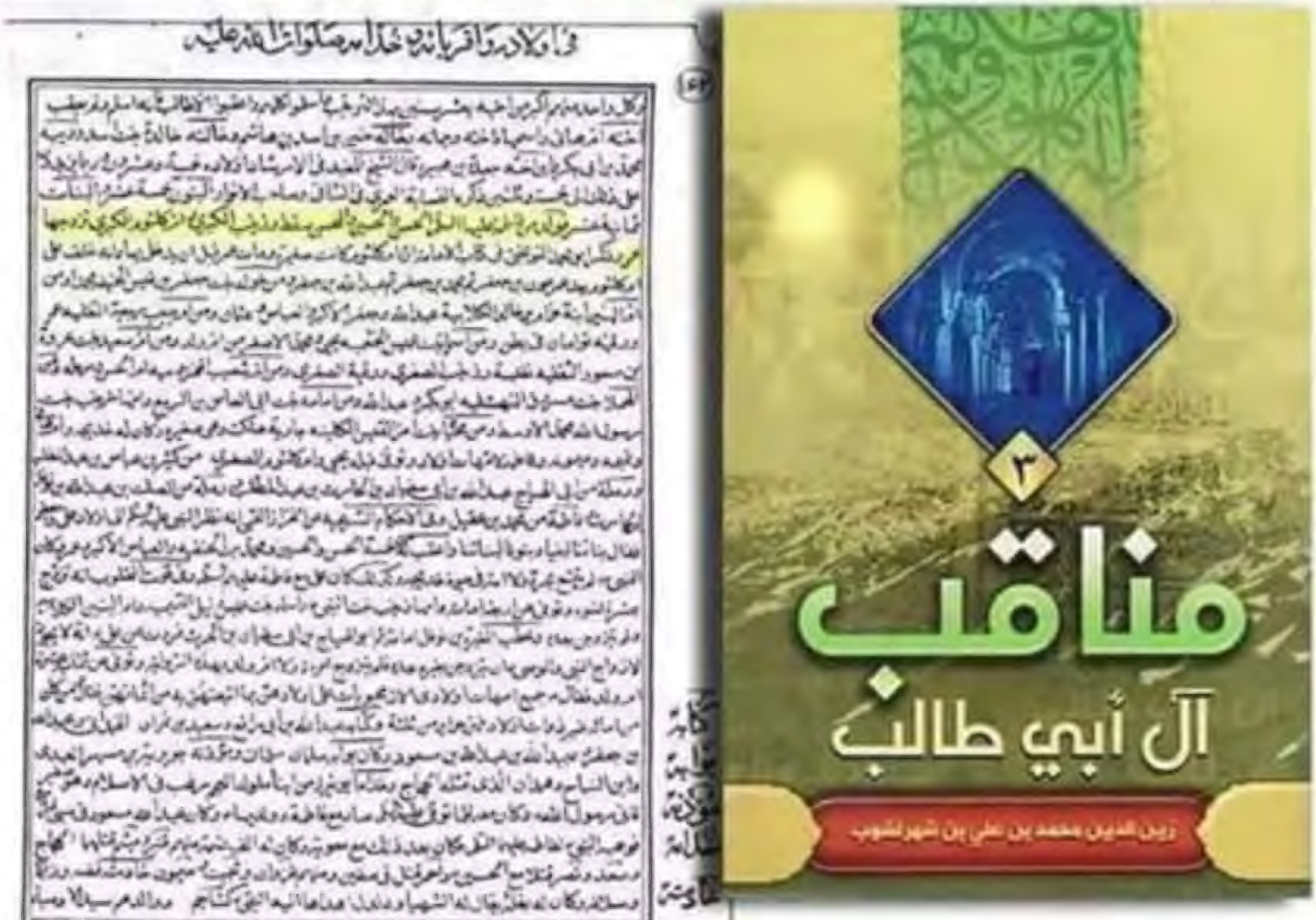

نکاح ام کلثوم رضی اللہ عنہ شیعہ کتب سے ثبوت

جعفر بن محمد نے قداح سے اس نے امام جعفر سے انہوں نے امام باقر سے روایت کیا ہے کہ جب علی کی بیٹی ام کلثوم رضی اللہ عنہا اور ام کلثوم رضی اللہ عنہا کا بیٹا زید بن عمر بن خطاب رضی اللہ عنہ ایک ہی گھڑی ایک ساتھ فوت ہوئے یہ معلوم نہ ہوا کہ دونوں میں پہلے کون فوت ہوا اس لیے کوئی ایک بھی دونوں میں سے دوسرے کا وارث نہ بن سکا اور دونوں کا اکٹھے جنازہ پڑھا گیا

بعضهم من بعض .

﴿ ١٢٩٥ ﴾ ١٥ — محمد بن أحمد بن يحيى عن جعفر بن محمد القمي عن القـــداح عن جعفر عن ابيه عليه السلام قال : ماتت ام كلثوم بنت علي

- ١٢٩٢ - الكافي ج ٢ ص ٢٧٥

بن فضال عن معاوية بن حكيم عن حمران بن اعين عمن ذكره عن ال البيت قال : يورث هؤلاء من هؤلاء وهؤلاء من هؤلاء ولا يورث هؤلاء مما ورثوا من هؤلاء شيئا ولا يورث هؤلاء مما ورثوا من هؤلاء شيئا .

﴿ ١٢٩٥ ﴾ ١٥ — محمد بن أحمد بن يحيى عن جعفر بن محمد القمي عن القـــداح عن جعفر عن ابيه عليه السلام قال : ماتت ام كلثوم بنت علي

- ١٢٩٢ - الكافي ج ٢ ص ٢٧٥

عليه السلام وابنها زيد بن عمر بن الخطاب في ساعة واحدة لا يدرى ايهما هلك قبل فلم يورث احدهما من الآخر وصلى عليهما جميعاً .

﴿ ١٢٩٦ ﴾ ١٦ — الحسين بن سعيد عن حماد بن عيسى عن حريز عن احدهما عليه السلام قال : قضى امير المؤمنين عليه السلام باليمن في قوم انهدمت عليهم دارهم فبقي منهم صبيان احدهما مملوك والآخر حر فاسهم بينهما فخرج السهم على احدهما فجعل المال له واعتق الآخر .

﴿ ١٢٩٧ ﴾ ١٧ — علي بن الحسن عن محمد الكاتب عن الحسن بن ايوب عن علا عن محمد بن مسلم عن احدهما عليه السلام قال : قلت : امة وحرة وقع عليهما بيت وقد ولدتا وماتتا كيف يورثان ؟ قال : يسهم عليهما ثلاث مرات فايهما اصابه السهم ورث من الآخر

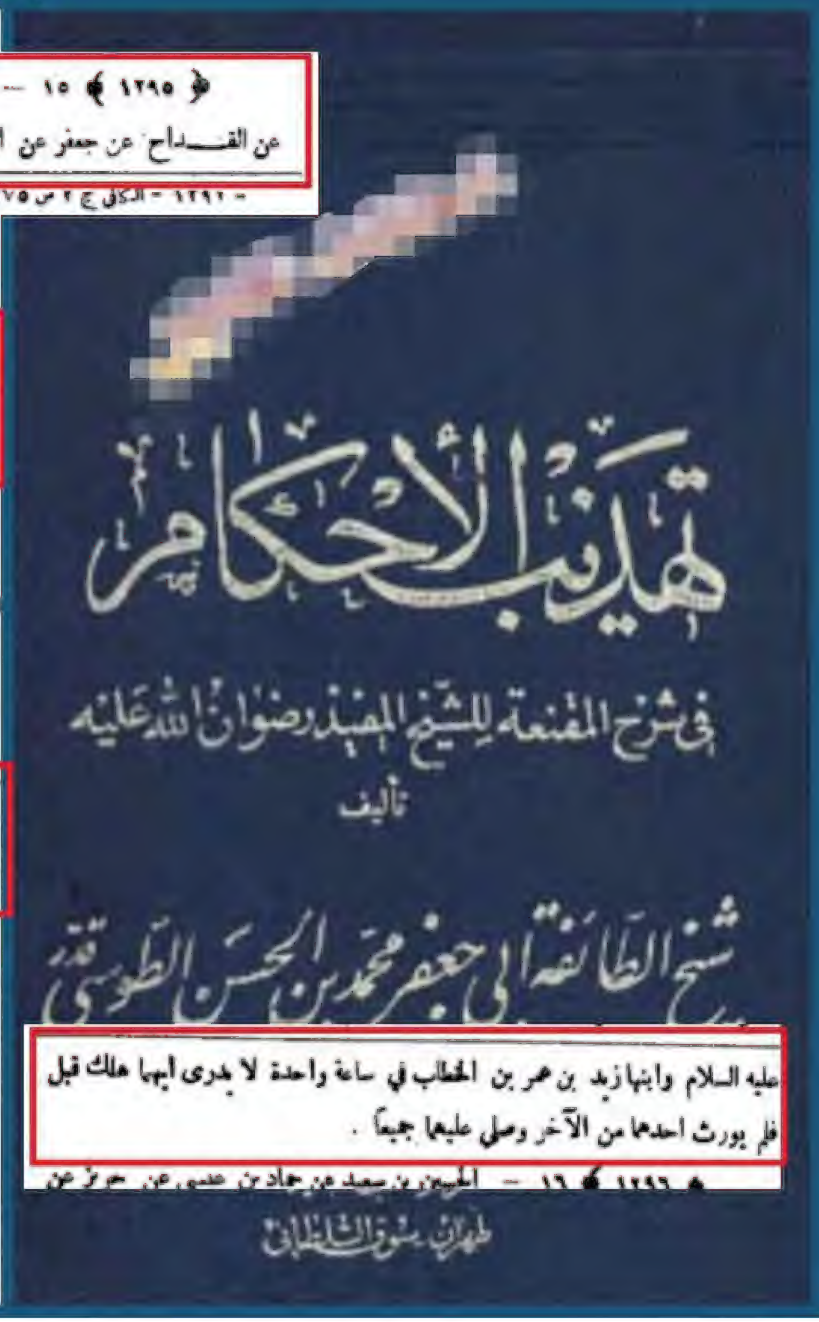

عليه السلام وابنها زيد بن عمر بن الخطاب في ساعة واحدة لا يدرى ايهما هلك قبل فلم يورث احدهما من الآخر وصلى عليهما جميعاً .

﴿ ١٢٩٦ ﴾ ١٦ — الحسين بن سعيد عن حماد بن عيسى عن حريز عن

وکل واحد منہم اکبر من اخیہ بعشر سنین بعد التوجب فاسلموا کلہم واعتصوا الاطالب فانہ اسلم ولم یعقب
اخنہ ام ہانی واسمہا فاختہ وجمانہ وخالہ حنین بنا اسد بن ہاشم وخالتہ خالدۃ بنت اسد وبہ
محمد بن ابی بکر وابن اختہ جعدۃ بن ہبیرۃ قال الشیخ المفید فی الارشاد اولادہ ثمانیۃ وعشرون وربما یزید
علی ذلک الی خمسۃ وثلثین ذکرہا النسابۃ البری فی النسائی وصاحب الانوار البنون خمسۃ عشر والبنات
ثمانیۃ عشر فولد من فاطمۃ علیہا السلام الحسن والحسین والمحسن سقط وزینب الکبری وام کلثوم الکبری تزوجہا
عمر وطلقہا ابو محمد الموجی فی کتاب الامامۃ ان ام کلثوم کانت صغیرۃ ومات عمر قبل ان یدخل بہا وانہ حلف علی
ام کلثوم بعد عمر یوم بن جعفر ثم محمد بن جعفر ثم عبد اللہ بن جعفر ومن بعولہ بنت جعفر بن قیس الحنفی محمد ومن
امامۃ النبیہا بنت حزام بن خالد الکلابیۃ عبد اللہ وجعفر الاکبر والعباس وعثمان ومن اریب بن ربیعۃ التغلبیہ عمر
ورقیہ توامان فی بطن ومن اسماء بنت عمیس الخثعمیہ یحیی ومحمد الاصغر من اولاد ومن امامۃ بنت عروۃ
بن مسعود الثقفیہ نفیسۃ وزینب الصغری ورقیۃ الصغری ومن شعیب المحرز میہ ام الحسن ورملہ وام
الملاجب مسرور فی النہشلیہ ابو بکر وعبد اللہ ومن امامۃ بنت ابی العاص بن الربیع وامہا زینب بنت
رسول اللہ محمد الاوسط ومن محیاۃ بنت امرئ القیس الکلبیہ جاریۃ ملکت وہی صغیرۃ وکان لہ خدیجہ وام
وتجبہ ومیمونہ وفاطمۃ لامہات اولاد وتوفی قبلہ یحیی وام کلثوم الصغری من کثیر بن عباس بن عبد المطلب
ورملۃ من ابی الجہاج عبد اللہ بنا ابی سفیان بن الحارث بن عبد المطلب ورملۃ من الصلت بن عبد اللہ بن نوفل
بن الحارث فاطمۃ من محمد بن عقیل وفی الاحکام الشرعیہ عن الحزاز القمی انہ نظر النبی علیہ السلام الی اولاد علی وجعفر
فقال بنانا لبنا وبنونا لبنائنا وانصب لکل خمسۃ الحسن والحسین ومحمد بن الحنفیہ والعباس الاکبر وعمر وکان
النبی لم یتزوج بحرۃ ولا امۃ فی حیوۃ خدیجہ وکذلک کان علی مع فاطمۃ علیہم السلام وقد ثبت بالقلوب انہ تزوج
بعشرۃ نسوۃ وتوفی عن اربعۃ امامۃ واحمامۃ زینب بنت النبی واسماء بنت عمیس ولیلی التمیمیہ وام البنین الکلابیہ
ولم یتزوجن بعدہ وخطب المغیرۃ بن نوفل امامۃ فقال ابو الجہاج بن ابی سفیان بن الحرث ضرت من علی انہ لا یجمع
لازواج النبی والوصی ان یتزوجن بعدہ فلم یتزوج امرۃ ولا امۃ ولد بعدہ الزوایۃ وتوفی عن ثمانیۃ عشر
امۃ ولد فقال مجمیع امہات اولادی الا من محیاۃ بنت علی اولادہن بما انتعتہن بہ من ثمانیۃ فقال

مولا علیؑ شیر خدا کی بیٹی حضرت ام کلثومؑ حضرت سیدہ فاطمہؑ کے جسم اطہر سے تھی۔ ان کا نکاح حضرت عمرؓ سے ہوگا۔

اس کا مطلب یہ ہوگا کہ حضرت عمرؓ اور اہل بیت کے درمیان اچھے تعلقات تھے۔

سیدہ ام کلثوم اور حضرت عمر رضی اللہ عنہم کا نکاح

عمر بن الخطاب کی وفات کے بعد محمد بن جعفر طیار نے ام کلثوم بنت علی کے ساتھ نکاح کیا۔ ام کلثوم نہر کفو ہونے کی وجہ سے مجبوراً حضرت عمر کے نکاح میں تھیں۔
مجالس المومنین، ص 85، تذکرہ محمد بن جعفر طیار

المطرف العبدي [1]

قالوا ختمتم باليمين وإنما ... مارست ذلك تشبهاً بالصادق

المانحين فروجهم بخوانهم ... اسم النبي بها واسم الخالق

facebook.com/Ahlesunnat Rafiz Nafiz aur Rawafiz

شاعر

قد ختمت في يدي جميعاً ... في يميني وآخر في شمالي

في يميني عقد الولا لعلي ... وشمالي رداً على الأنذال

فصل في أزواجه وأولاده وأقربائه وخدامه

أبوه أبو طالب بن عبد المطلب بن هاشم . وأمه فاطمة بنت أسد بن هاشم . وإخوته : طالب وعقيل وجعفر ، وعليّ أصغرهم ، وكل واحد منهم أكبر من أخيه بعشر سنين بهذا الترتيب ، وأسلموا كلهم ، وأعقبوا إلا طالب فإنه أسلم ولم يعقب . أخته أم هاني واسمها فاختة وجمانة . وخاله حنين بن أسد بن هاشم . وخالته خالدة بنت أسد وربيبه محمد بن أبي بكر . وابن أخته جعدة بن هبيرة .

قال الشيخ المفيد في الإرشاد : أولاده خمسة وعشرون ، وربما يزيدون على ذلك إلى خمسة وثلاثين . ذكره النسابة العمري في الشافي ، وصاحب الأنوار : البنون خمسة عشر ، والبنات ثمان عشرة فمولد من فاطمة عليها السلام: الحسن والحسين والمحسن سقط ، وزينب الكبرى ، وأم كلثوم الكبرى تزوجها عمر ، وذكر أبو محمد النوبختي في كتاب الإمامة أن أم كلثوم كانت صغيرة ومات عمر قبل أن يدخل بها ، وأنه خلف على أم كلثوم بعد عمر عون بن جعفر ثم محمد بن جعفر ثم عبد الله بن جعفر .

ومن خولة بنت جعفر بن قيس الحنفية محمداً .

---

(١) المطرف العبدي : في مجالس المؤمنين . فاضل شاعر من الشيعة الإمامية عاصر المحاضرات في باب التحكم بعض الأبيات التي جاءت في المناقب . وفي أعيان الشيعة ١

وروی ان عمر تزوج ام کلثوم بنت علی فاصد قہاار بعین الف درہم

ترجمہ: حضرت عمر فاروق کی شادی ام کلثوم بنت علی سے چالیس ہزار درہم مہر میں ہوئی

کتاب المبسوط الشیخ الطوسی ج4 صفحہ 272

والثالث قيل : إنّ الصداق كان للآباء في شرع من كان قبلنا ، بدلالة قول شعيب حين زوّج موسى بنته ، على أن تأجرني ثماني حجج »[1] و لم يقل تأجرينني ، فكان معنى قوله : أنّ الله أصلحني هذا في شرعنا قبلة .

فاذا ثبت هذا فالمستحبّ أن لا يجري نكاح من ذكر مهر ، لأنّه إذا عقد مطلقاً شارع المروءة ، و ذلك يختصّ النبيّ ﷺ ، فلذلك يستحبّ ذكره ، و الثاني يرى المجامل فيقول أنّه يجري من المهر ، ولأنّ فيه قطعاً لمواد المشاجرة و الخصومة .

و متى ترك ذكر المهر و عقد النكاح بغير ذلك فالنكاح صحيح إجماعاً لقوله تعالى « لا جناح عليكم إن طلقتم النساء ما لم تمسّوهنّ أو تفرضوا لهنّ فريضة »[2]

عمر مع المرأة التي حجته فقال: كل أحد أفقه من عمر حتى النساء أفقه من عمر.

و روى أنّ عمر تزوّج أمّ كلثوم بنت علي عليه السلام فأصدقها أربعين ألف درهم

و أنس بن مالك تزوّج امرأة على عشرة آلاف ، وكان ابن عمر تزوّج بنات أخيه عبيدالله

سبعون ألفاً ، و قال قوم مائة رطل ، وقال قوم وهو الأشبه مسك ثور ذهباً ، وهو إجماع القصة

عمر مع المرأة التي حجته فقال: كل أحد أفقه من عمر حتى النساء أفقه من عمر .

و روى أنّ عمر تزوّج أمّ كلثوم بنت علي عليه السلام فأصدقها أربعين ألف درهم

و أنس بن مالك تزوّج امرأة على عشرة آلاف ، وكان ابن عمر تزوّج بنات أخيه عبيدالله

كلّ واحدة على عشرة آلاف و تزوّج الحسن بن علي عليه السلام امرأة فأصدقها مائة جارية

مع كلّ جارية ألف درهم ، و تزوّج مصعب بن الزبير عائشة بنت طلحة فأصدقها مائة

ألف دينار ، فقتل عنها فتزوّجها رجل من تميم ، فأصدقها مائة ألف دينار .

(١) القصص : ٢٧ .
(٢) البقرة : ٢٣٦ . (٣) النساء : ٢٤ .

ونال صهر امیر المومنین علی ام کلثوم بعد ھلاک عمر بن خطاب و کانت فی حبالۃ عمر

حیث تزوجہا بالقہر والاکراہ

ترجمہ: عمر بن خطاب کی وفات کے بعد محمد بن جعفر طیار نے ام کلثوم سے نکاح کیا ام کلثوم غیر کفو ہونے کہ وجہ سے مجبوراً عمر کے نکاح میں تھیں

کتاب مجالس المومنین جلد ۱ صفحہ ۳۵۴ قاضی نور اللہ شوستری

من هذه الناحية وحبّه له، ونال صهر أميرالمؤمنين على أمّ كلثوم بعد هلاك عمر بن الخطّاب. وكانت في حبالة عمر حيث تزوّجها بالقهر والإكراه.

قال صاحب روضة الشهداء: استشهد محمّد وأخوه عون في كربلاء ولكن

من هذه الناحية وحبّه له، ونال صهر أميرالمؤمنين على أمّ كلثوم بعد هلاك عمر بن الخطّاب. وكانت في حبالة عمر حيث تزوّجها بالقهر والإكراه.

توابعها

عون بن جعفر الطيار

قال صاحب الإصابة: ولد بأرض الحبشة واستشهد بتستر[1].

عقيل بن أبي طالب

كنيته أبو يزيد. روى صاحب الاستيعاب: روينا أنّ رسول الله ﷺ قال له: يا أبا يزيد، إنّي أحبّك حبّين: حبّاً لقرابتك منّي وحبّاً لما كنت أعلم من حبّ عمّي إيّاك[2].

وكان عقيل غاية في الظرف وحلاوة الطبع والفصاحة وحضور البديهة، وكان عالماً بأنساب قريش وعارفاً بمساوئ بعض فضائلها، مظهراً لها، مبيّن ثمّ كان

(١) أنقل ذلك عن بري القارئ عبارة الاستيعاب بعضها، واستشهد محمّد بن جعفر بتستر، ولم يذكر أحد (ج ٣ ص ٤٢٤).

(٢) راجع ترجمته في الإصابة ج ٤ ص ٦١٨.

(٣) الاستيعاب ج ٣ ص ١٠٧٨.

لہ فرسہ فصلاہا ثم نجاہ فقرضہا فی الحوائط

(الحدیث طرفہ فی: ۲۹۰۹، ۳۸۱۱، ۴۰۶۴)

ترجمہ: وہ قوموں کی عورتوں میں بھی بیاہ آئی ہو، اس موجود ہوتا ہے جس کے سامنے وہ اصل واقعہ بیان کرتی ہے۔ جیسے کہ بیان کرتی ہیں کہ ان کو دیکھ کر سنا دیا جاتا ہے یہ بیاہ کر آئی ہیں، ان کی بہنوں کے خلاف جاہلیت کے مسلمانوں کے جہاد کا بیان کی تعریف ہے۔ حضرت ام سلیم مشہور صحابیہ ملحان کی بیٹی ہیں جو مالک بن عمر کے نکاح میں تھیں۔ ان ہی کے بطن سے مشہور صحابی حضرت انس پیدا ہوئے۔ مالک بن عمر جاہلیت کے زمانہ میں مسلمان ہو گئے تھے اور ان کو اس میں سے پانی پلائی تھیں، باغوں کی باڑ بنائی تھیں اور قوم کو اس میں سے پانی پلائی تھیں، باغوں میں کو پھر کر کے پانی تھیں اور قوم کو پانی تھیں، میں ان کے پانی کی باڑ بنائی دیکھ رہا تھا۔

۹۹- باب حمل النساء القرب إلى الناس في الغزو

باب: جہاد میں عورتوں کا مردوں کے پاس مشکیزے وغیرہ لے جانا

۲۸۸۱- حدثنا خالد بن مخلد قال حدثنا سليمان بن بلال قال حدثني ثور بن زيد الديلي عن أبي الغيث عن أبي هريرة رضي الله عنه قال قال رسول الله ﷺ: «لما كان يوم خيبر قال بعض من عنده: يا لفلان هنيئا هنيئا لهم ما أصاب فلان فقال رسول الله ﷺ: لعل فلانا يحسد فلانا؟ قالوا: نعم، فقال رسول الله ﷺ: ليس لفلان يحسد فلانا، إنه لمؤمن، قالوا: نعم، فقال رسول الله ﷺ: ليس لفلان يحسد فلانا، إنه لمؤمن، قالوا: نعم، فقال رسول الله ﷺ: إني عنده - فيما يرون - أم سليط أحق، وأم سليط من نساء الأنصار ممن بايع رسول الله ﷺ، قال: فإنها كانت تزفر لنا القرب يوم أحد، قال: فإن أبا عبد الله تزفر تخيط

(۲۸۸۱) ہم سے خالد بن مخلد نے بیان کیا کہا ہم کو سلیمان بن بلال نے خبر دی کہا ہم کو یحییٰ بن سعید نے خبر دی، انہیں ثور بن شہاب نے، ان سے ثعلبہ بن ابی مالک نے کہا کہ عمر بن خطاب رضی اللہ عنہ نے مدینہ کی عورتوں میں کچھ چادریں تقسیم کیں۔ ایک نئی چادر بچ گئی تو اہل حضرت نے جو آپ کے پاس ہی تھے کہا یا امیر المومنین! یہ چادر رسول اللہ ﷺ کی نواسی کو دے دیجئے، جو آپ کے گھر میں ہیں۔ ان کی مراد آپ کی بیوی ام کلثوم بنت علی رضی اللہ عنہما سے تھی لیکن عمر رضی اللہ عنہ نے جواب دیا کہ ام سلیط رضی اللہ عنہا اس کی زیادہ مستحق ہیں۔ یہ ام سلیط رضی اللہ عنہا انصاری خواتین میں سے تھیں جنہوں نے رسول اللہ ﷺ سے بیعت کی تھی۔ عمر رضی اللہ عنہ نے فرمایا کہ آپ احد کی لڑائی کے موقع پر ہمارے لئے مشکیزے پانی کے لا لا کر دی تھیں۔ ابو عبداللہ (امام بخاری رحمہ اللہ) نے کہا حدیث میں لفظ زفر کا معنی ہے کہ سیتی تھی۔

صحیح بخاری کے اس حوالے سے ثابت ہوا کہ ام کلثوم بنت علی رضی اللہ عنہما سیدنا عمر رضی اللہ عنہ کی بیوی تھیں

شیخ مفید کی روایت کے مطابق حضرت علی کی اولادیں ستائس افراد پر مشتمل تھیں ان میں سے چار یہ تھے حسن حسین زینب کبری جنکا لقب عقیلہ تھا اور زینب صغریٰ جنکی کنیت ام کلثوم تھی انکی والدہ فاطمہ بنت رسول تھی امام حسن و حسین کی زندگی حالات آگے جا کر بیان ہوں گے زینب آپنے چچا زاد بھائی جعفر بن عبداللہ کے عقد میں تھی ان سے محمد بن عون کے علاوہ بھی اولادیں ہوئیں یہ دونوں کربلا کے شہدا میں سے ہیں ابو الفرج نے کہا محمد بن عبداللہ بن جعفر جو کہ کربلا میں شہید ہوے انکی والدہ کا نام خوصا بنت حفصہ بنت ثقیف تھا عبداللہ انکے بھائی تھے جو طائف میں شہید ہوے ام کلثوم کی شادی حضرت عمر سے ہوئی اسکے بعد انکی شادی عون بن جعفر اور عبداللہ بن جعفر سے ہوئی ابن شہر آشوب نے ابو محمد نو بختی کی کتاب الامامت سے روایت نقل کی ہے ام کلثوم کی شادی عمر سے ہوئی

کتاب منتہی الامال--- الشیخ عباس قمی ج2

الفصل السادس

في ذكر أمير المؤمنين (عليه السلام) وأولاده

كان لأمير المؤمنين (عليه السلام) ـ على قول الشيخ المفيد ـ سبعة وعشرون ذكراً وأنثى : أربعة منهم : الحسن والحسين وزينب الكبرى (الملقبة بالعقيلة) وزينب الصغرى المكنّاة بأمّ كلثوم من فاطمة بنت رسول الله (صلّى الله عليه وآله) .

وسيأتي بيان أحوال الإمامين الحسن والحسين عليهما السلام إن شاء الله ، أمّا زينب فكانت زوجاً لعبد الله بن جعفر ، ابن عمّها ، وولدت له أبناء منهم محمّد وعون اللذان استشهدا في كربلاء .

ويقول أبو الفرج : إنّ محمداً بن عبد الله شهيد كربلاء أمّه خوصاء بنت حفصة وهو الأخ الشفيق لعبد الله الذي استشهد في وقعة الطفّ أيضاً ، وأمّا أمّ كلثوم فحكاية زواجها بعمر مسطورة في الكتب ، وكانت بعده تحت عون بن جعفر ، ومن بعده زوجة لمحمد بن جعفر .

كان لأمير المؤمنين (عليه السلام) ـ على قول الشيخ المفيد ـ سبعة وعشرون ذكراً وأنثى : أربعة منهم : الحسن والحسين وزينب الكبرى (الملقبة بالعقيلة) وزينب الصغرى المكنّاة بأمّ كلثوم من فاطمة بنت رسول الله (صلّى الله عليه وآله) .

وسيأتي بيان أحوال الإمامين الحسن والحسين عليهما السلام إن شاء الله ، أمّا زينب فكانت زوجاً لعبد الله بن جعفر ، ابن عمّها ، وولدت له أبناء منهم محمّد وعون اللذان استشهدا في كربلاء .

ويقول أبو الفرج : إنّ محمداً بن عبد الله شهيد كربلاء أمّه خوصاء بنت حفصة وهو الأخ الشفيق لعبد الله الذي استشهد في وقعة الطفّ أيضاً ، وأمّا أمّ كلثوم فحكاية زواجها بعمر مسطورة في الكتب ، وكانت بعده تحت عون بن جعفر ، ومن بعده زوجة لمحمد بن جعفر .

ونال صهر امیر المومنین علی ام کلثوم بعد ھلاک عمر بن خطاب و کانت فی حبالۃ عمر

حیث تزوجہا بالقہر والاکراہ

ترجمہ: عمر بن خطاب کی وفات کے بعد محمد بن جعفر طیار نے ام کلثوم سے نکاح کیا ام کلثوم غیر کفو ہونے کہ وجہ سے مجبوراً عمر کے نکاح میں تھیں

کتاب مجالس المومنین جلد ۱ صفحہ ۳۵۴ قاضی نور اللہ شوستری

من هذه الناحية وحبّه له، ونال صهر أميرالمؤمنين على أمّ كلثوم بعد هلاك عمر بن الخطّاب. وكانت في حبالة عمر حيث تزوّجها بالقهر والإكراه.

قال صاحب روضة الشهداء: استشهد محمّد وأخوه عون في كربلاء ولكن

من هذه الناحية وحبّه له، ونال صهر أميرالمؤمنين على أمّ كلثوم بعد هلاك عمر بن الخطّاب. وكانت في حبالة عمر حيث تزوّجها بالقهر والإكراه.

توابعها

عون بن جعفر الطيار

قال صاحب الإصابة: ولد بأرض الحبشة واستشهد بتستر[1].

عقيل بن أبي طالب

كنيته أبو يزيد. روى صاحب الاستيعاب: روينا أنّ رسول الله ﷺ قال له: يا أبا يزيد، إنّي أحبّك حبّين: حبّاً لقرابتك منّي وحبّاً لما كنت أعلم من حبّ عمّي إيّاك[2].

وكان عقيل غاية في الظرف وحلاوة الطبع والفصاحة وحضور البديهة، وكان عالماً بأنساب قريش وعارفاً بمساوئ بعض فضائلها، مظهراً لها، مبيّن ثمّ كان

---

(١) أنقل ذلك عن بري القارئ عبارة الاستيعاب بعضها، واستشهد محمّد بن جعفر بتستر، ولم يذكر أحد (ج ٣ ص ١٤٢٤).

(٢) راجع ترجمته في الإصابة ج ٤ ص ٦١٨.

(٣) الاستيعاب ج ٣ ص ١٠٧٨.

حضرت عمر فاروقؓ کا اُمّ کلثوم بنت فاطمہؓ سے نکاح

مشہور شیعہ ابن شہر آشوب المازندرانی لکھتا ہے: حضرت فاطمہ علیہ السلام سے حسن، حسین، محسن، زینت الکبریٰ اور ام کلثوم پیدا ہوئیں۔ ام کلثوم سے عمر نے شادی کی۔ (مناقب آل ابی طالب ج ۳ ص ۱۶۲)

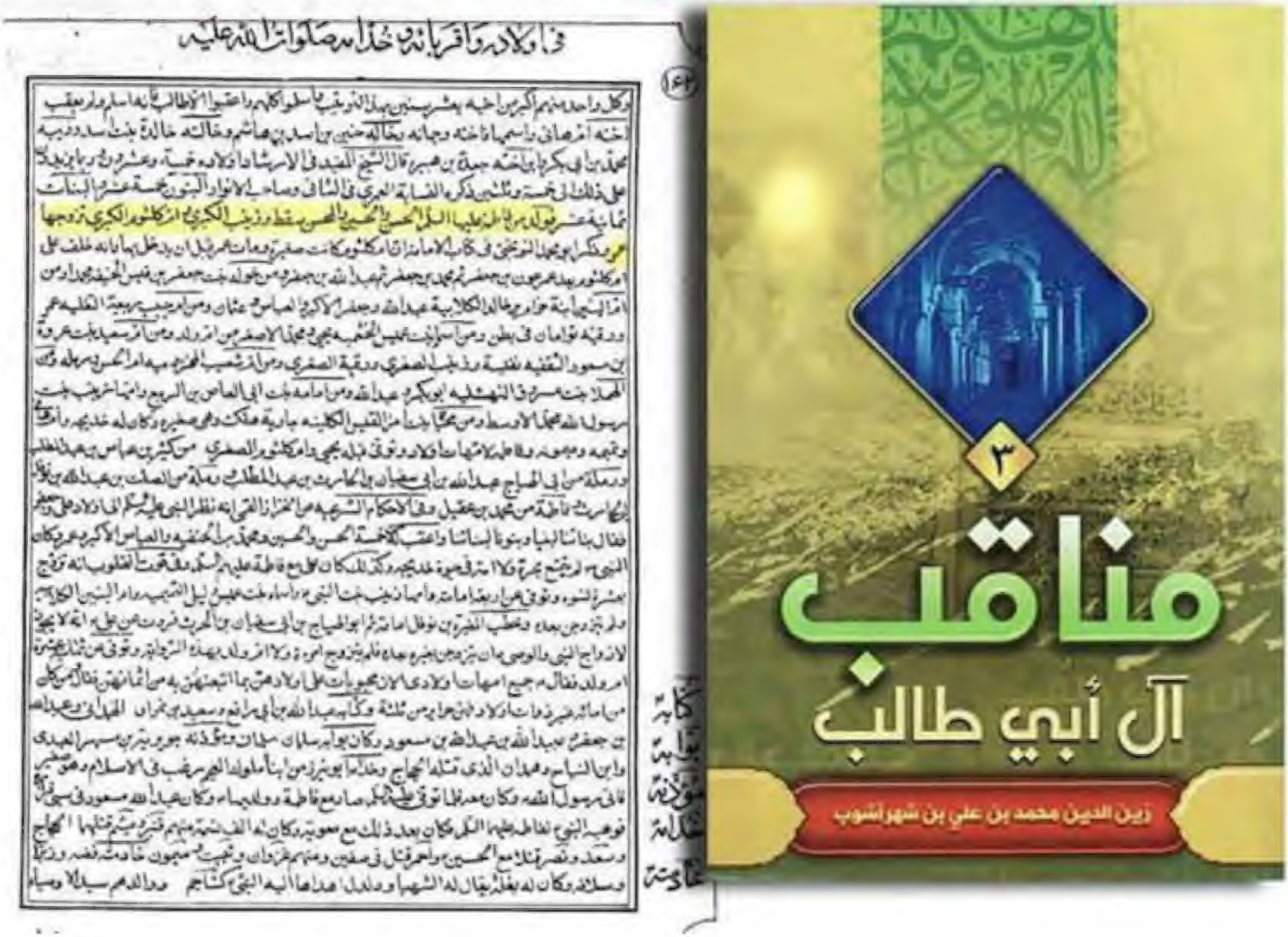

ولئن زوج النبی ابنته من عثمان فان الولی جری علیه نظیر ذالک من عمر

ترجمہ: آگر نبیؐ نے آپنی بیٹی کا نکاح عثمانؓ سے کیا تو علیؓ نے آپنی لڑکی کا نکاح عمرؓ سے کیا

کتاب مجلس المومنین جلد ا صفحہ ۳۶۹

المجلس الثالث: في ذكر أكابر الشيعة من أصحاب النبي ﷺ ٣٦٩

وكان النبيّ قد أعانه الله بعشرة من الصحابة وقنع بمؤازرتهم وهذا اكتفى في شدّة الأمر بسلمان وأبي ذر واثني عشر آخرين من الصحابة.

ولئن كان النبيّ توجّه إثنان ضعفه إلى الغار يعتصم به فإنّ علياً ﷺ اعتصم في بيته وأوصد عليه باب داره.

ولئن كان النبيّ قد هاجر من مكّة إلى المدينة فإنّ علياً ﷺ هاجر منها إلى الكوفة.

ولئن غصبوا من النبيّ بيته فقد غصبوا من عليّ ﷺ أرضه في فدك.

ولئن كان النبيّ قد صالح في بدء أمره فإنّ علياً ﷺ فعل فعله

ولئن زوّج النبيّ ابنته من عثمان فإنّ الوليّ جرى عليه نظير ذلك من عمر.

ولئن قاتل النبيّ في آخر أمره نزولاً عند قول الله ﴿ فَاقْتُلُوا الْمُشْرِكِينَ ﴾[1] فإنّ حيدرة الكرّار قاتل أيضاً بقول الرسول الأعظم: «يا علي، أنت تقاتل بعدي الناكثين

ولئن كان النبيّ قد صالح في بدء أمره فإنّ علياً ﷺ فعل فعله.

ولئن زوّج النبيّ ابنته من عثمان فإنّ الوليّ جرى عليه نظير ذلك من عمر.

ولئن قاتل النبيّ في آخر أمره نزولاً عند قول الله ﴿ فَاقْتُلُوا الْمُشْرِكِينَ ﴾[1] فإنّ

ج ٩ ص ٣٩٢ وج ١ ص ٤٥٢، مسند زيد ص ٤١٠، القاضي النعمان المغربي: دعائم الإسلام ج ١ ص ٣٨٨، الأمالي للصدوق ص ٤٦٤، الخصال ص ١٤٥ وص ٥٥١ وص ٥٥٨ وص ٥٧٣، مجمع الزوائد ج ٥ ص ١٨٦ وج ٦ ص ٢٣٥ وج ٧ ص ٢٢٨، المعيار والموازنة ص ٣٧ وص ٤٥ وص ٣٢١، مسند أبي يعلى ج ١ ص ٣٩٨ وج ٣ ص ١٩٤، الطبراني: المعجم الأوسط ج ٨ ص ٢١٣ وج ٩ ص ١٦٥، والمعجم الكبير ج ٤ ص ١٧٦ وج ١٠ ص ٩١ وص ٩٢، الاستيعاب ج ٣ ص ١١١٧، وشرح ابن أبي الحديد ج ٦ ص ١٢٩ وج ٧ ص ٤٧ وج ٨ ص ٢٩٧ وج ٩ ص ٢٠٦ وج ١٣ ص ١٨٣ وص ٢٨٧ وج ١٨ ص ٢٤، كنز العمال ج ١٦ ص ٢٩٢ وص ٣٢٧.

روایت : پوچھا گیا ابو عبداللہؑ [جعفر صادقؒ] سے ام کلثومؑ کے نکاح کے بارے میں تو انہوں نے کہا۔ یہ وہ (شرم گاہ) ہے جو ہم سے چھین لی گئی۔ فروع کافی ج۔ا صفحہ ۴۹ ۲ طبع ایران

(یہ وہی ام کلثوم ہیں جو علیؓ کی دختر ہیں جن کا نکاح عمرؓ سے ہوا۔ جس کا ثبوت اسی روایت میں ہے کہ شرم گاہ چھین لی گئی۔ شیعہ کی عمر سے عداوت ہے اسی لیے ہو نہ چھینے کا لفظ نہ ہوتا۔ اسی لیے آجکل کے شیعہ اپنی اس روایت کا ہی انکار کر دیتے ہیں۔)

فرج عربی میں چوت کو کہتے ہیں نوٹ

(میں نے شرم گاہ مونث لفظ استعمال کیا ہے۔ گندی زبان میں اس کو چوت اور پنجابی میں پھدی کہتے ہیں۔ لعنتی شیعوں جب تمہاری بہن کی شادی ہوتی ہے۔ تو کیا تب تم کتے ہو کے کوئی تمہاری چوت چھین کے لے گیا؟ خبیثو شرم کرو آل رسول پہ کیسے گھٹیا الزام لگاتے ہو۔ اس کائنات کا سب سے عظیم گھرانہ کیا ایسی بے حیائی کی بات کر سکتا ہے؟)

نکاح ام کلثوم رضی اللہ عنہ شیعہ کتب سے ثبوت

حضرت عمر رضی اللہ عنہ نے حضرت علی بن ابی طالب رضی اللہ عنہ نی بیٹی ام کلثوم رضی اللہ عنہا سے منگنی کی اور آپ کی ماں حضرت فاطمہ رضی اللہ عنہا دختر رسول ہیں حضرت علی رضی اللہ عنہ نے کہا وہ چھوٹی ہے حضرت عمر رضی اللہ عنہ نے کہا میں نے وہ ارادہ نہیں کیا جو آپ نے کیا ہے لیکن میں نے حضور صلی اللہ علیہ وصلم کو فرماتے سنا ہے کہ قیامت کے روز میری قرابت میرے نسب اور میری داماد کے سوا سب نسب اور قرابت داریاں منقطع ہو جائیں گی میں نے چاہا کہ مجھے رسول اللہ صلی اللہ علیہ وصلم سے قرابت داری اور دامادی حاصل ہو جائے اور آپ نے حضرت ام کلثوم رضی اللہ عنہا سے نکاح کر لیا اور اسے دس ہزار دینار مہر دیا

اور اس سال حضرت عمرؓ نے حضرت علی بن ابی طالبؓ کی بیٹی ام کلثوم سے منگنی کی اور آپ کی ماں حضرت فاطمہؓ دختر رسول ہیں حضرت علیؓ نے کہا وہ چھوٹی ہے، حضرت عمرؓ نے کہا میں نے وہ ارادہ نہیں کیا جو آپ نے کیا ہے لیکن میں نے رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم کو فرماتے سُنا ہے کہ قیامت کے

اور اس سال حضرت عمرؓ نے حضرت علی بن ابی طالبؓ کی بیٹی ام کلثوم سے منگنی کی اور آپ کی ماں حضرت فاطمہؓ دختر رسول ہیں حضرت علیؓ نے کہا وہ چھوٹی ہے، حضرت عمرؓ نے کہا میں نے وہ ارادہ نہیں کیا جو آپ نے کیا ہے لیکن میں نے رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم کو فرماتے سُنا ہے کہ قیامت کے

(مترجم)

Presented by www.ziaraat.com

روز، میری قرابت، میرے نسب اور میری دامادی کے سوا سب نسب اور قرابت داریاں منقطع ہو جائیں گی میں نے چاہا کہ مجھے رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم سے قرابت داری اور دامادی حاصل ہو جائے اور آپ نے حضرت ام کلثوم سے نکاح کر لیا اور اسے دس ہزار دینار مہر دیا۔

روز، میری قرابت، میرے نسب اور میری دامادی کے سوا سب نسب اور قرابت داریاں منقطع ہو جائیں گی میں نے چاہا کہ مجھے رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم سے قرابت داری اور دامادی حاصل ہو جائے اور آپ نے حضرت ام کلثوم سے نکاح کر لیا اور اسے دس ہزار دینار مہر دیا۔

حضرت عمر رضی اللہ عنہ کے ساتھ
حضرت ام کلثوم رضی اللہ عنہا کے نکاح کا ثبوت

پہلا ثبوت :.....قاضی نور اللہ شوستری نے ''مجالس المومنین'' ❶ میں اس نکاح کا اقرار کیا ہے اور ان لفظوں سے اس کی صحت کو ظاہر فرمایا ہے:

((اگر نبی دختر بہ عثمان داد ولی دختر بہ عمر فرستاد))

''اگر نبی ﷺ نے اپنی لڑکی کا نکاح عثمان رضی اللہ عنہ سے کیا تو علی رضی اللہ عنہ نے اپنی لڑکی کا نکاح عمر رضی اللہ عنہ سے کر دیا۔''

دوسرا ثبوت :.....شرائع جو مشہور کتب فقہی شیعہ سے ہے اس کا شارح ابوالقاسم قمی شرح شرائع میں جس کا نام مسالک ❷ ہے صاحب شرائع کے اس قول کے تحت ''یَجُوزُ نِکَاحُ الْعَرَبِیَّةِ بِالْعَجَمِیِّ وَالْهَاشِمِیَّةِ غَیْرِ الْهَاشِمِیِّ وَ بِالْعَکْسِ'' فرماتا ہے:

---

❶ مجالس المومنین صفحہ ۸۵ تذکرہ مقداد بن اسود طبع قدیم ایرانی خشتی کلاں۔۱۲

❷ ابوالقاسم قمی شیخ زین الدین احمد العاملی المعروف الشہید الثانی نے ۹۶۴ھ میں شرائع الاسلام کی ''مسالک الافہام'' کے نام سے نہایت معتبر شرح لکھی ہے وہاں پر محقق الحلی المتوفی ۶۷۶ھ کی مذکورہ بالا عبارت کی شرح کرتے ہوئے شہید ثانی نے پانچ عدد رشتوں کا بطور فقہی استدلال کے ذکر کیا ہے جس میں ایک رشتہ حضرت ام کلثوم کا بھی ہے عربی عبارت یہ ہے: (وَزَوَّجَ النَّبِیُّ ابْنَتَهُ عُثْمَانَ وَزَوَّجَ ابْنَتَهُ زَیْنَبَ بِأَبِی الْعَاصِ بْنِ رَبِیْعٍ وَلَیْسَا مِنْ بَنِیْ هَاشِمٍ وَ کَذٰلِكَ زَوَّجَ عَلِیٌّ ابْنَتَهُ اُمَّ کُلْثُوْمَ مِنْ عُمَرَ وَ تَزَوَّجَ عَبْدُاللّٰهِ بْنُ عُمَرَ وَ بْنِ عُثْمَانَ فَاطِمَةَ بِنْتَ الْحُسَیْنِ وَتَزَوَّجَ مُصْعَبُ بْنُ الزُّبَیْرِ اُخْتَهَا سَکِیْنَةَ وَکُلُّهُمْ مِنْ غَیْرِ بَنِیْ هَاشِمٍ۔) ''مسالک الافہام'' شرح ''شرائع الاسلام'' کتاب النکاح، باب لواحق العقد، جلد اوّل مطبوعہ ایران، سن طباعت ۱۲۷۳ھ۔''

مطلب یہ ہے کہ نبی کریم ﷺ نے اپنی صاحبزادی کا نکاح عثمان بن عفان سے کر دیا تھا اور اپنی دختر کا نکاح ابو العاص بن الربیع سے کر دیا تھا حالانکہ دونوں بنی ہاشم سے نہ تھے۔ اسی طرح حضرت علیؓ نے اپنی دختر ام کلثوم کا نکاح عمر بن الخطاب سے کر دیا تھا اور عبداللہ بن عمرو بن عثمان کے ساتھ فاطمہ بنت حسین کی شادی ہوئی اور ان کی بہن سکینہ بنت الحسین کی شادی مصعب بن زبیر سے ہوئی۔ بنی ہاشم کے یہ سب رشتے غیر بنی ہاشم میں ہوئے۔۱۲۔ (شیخ محمد فراست)

محمد بن یعقوب محمد بن یحیی وغیرہ عن احمد بن محمد بن عیسی عن الحسین بن سعید عن النضر بن سوید عن هشام بن سالم عن سلیمان ابن خالد قال: سالت ابا عبد الله عن امراة توفی عنہا زوجہا این تعتد فی بیتہا زوجہا تعتد او حیث شاءت ثم قال ان علیا لما مات عمر اتی ام کلثوم فاخذ بیدها فانطلق بہا الی بیتہ

ترجمہ سلیمان بن خالد کہتا ہے میں نے امام جعفر صادق سے پوچھا کہ جس عورت کا شوہر فوت ہو جاے وہ آپنی عدت کہاں گزرے خاوند کے گھر میں یا جہاں چاہے امام جعفر نے کہا جہاں چاہے پھر فرمایا جب حضرت عمر فوت ہوے حضرت علی آپنی بیٹی کے گھر تشریف لے گیے اور اسکو ساتھ آپنے گھر لے آے

کتاب وسائل الشیعۃ الحر العاملی جلد ۲۲ صفحہ ۲۴۲

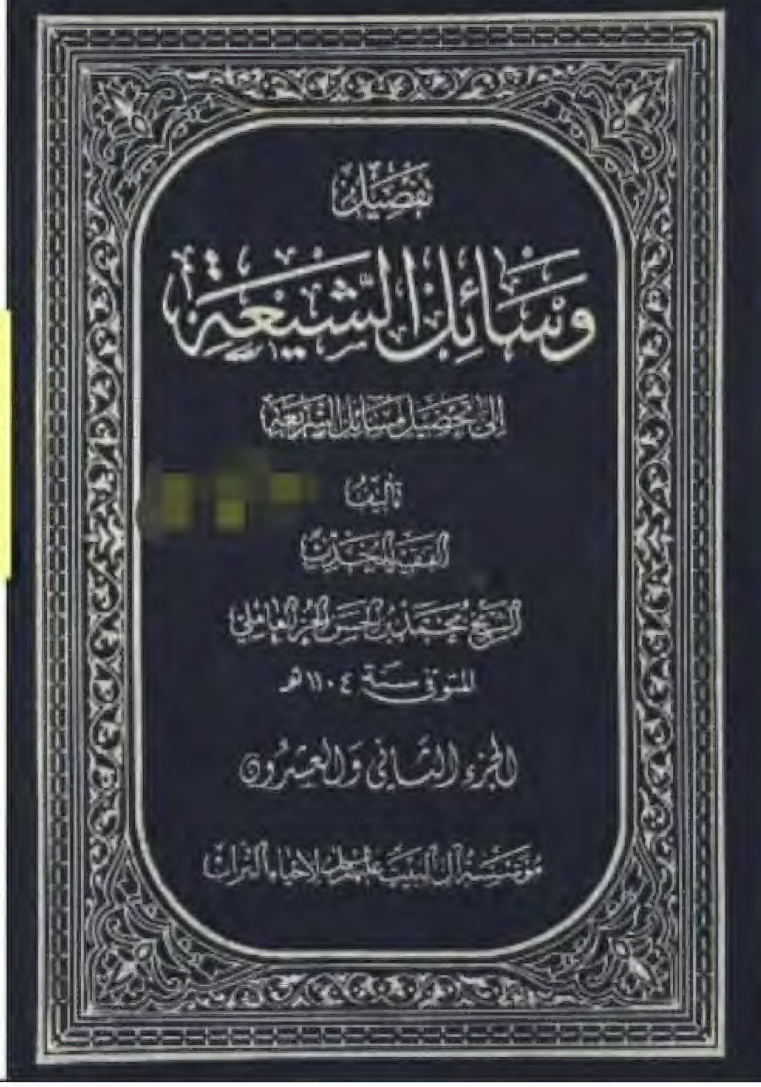

٢٤٢ كتاب الطلاق أبواب العدد

محمّد بن عيسى ، عن الحسين بن سعيد ، عن النضر بن سويد ، عن هشام بن سالم ، عن سليمان بن خالد ، قال : سألت أبا عبدالله (عليه السلام) عن امرأة توفّي عنها زوجها ، اين تعتدُّ ؟ في بيت زوجها تعتدّ ؟ أو حيث شاءت ؟ قال : حيث شاءت ، ثمّ قال : إنّ عليّاً (عليه السلام) لمّا مات عمر أتى أمّ كلثوم ، فأخذ بيدها ، فانطلق بها إلى بيته .

ورواه الشيخ بإسناده عن الحسين بن سعيد مثله[1] .

٢٤٢ كتاب الطلاق أبواب العدد

محمّد بن عيسى ، عن الحسين بن سعيد ، عن النضر بن سويد ، عن هشام بن سالم ، عن سليمان بن خالد ، قال : سألت أبا عبدالله (عليه السلام) عن امرأة توفّي عنها زوجها ، اين تعتدُّ ؟ في بيت زوجها تعتدّ ؟ أو حيث شاءت ؟ قال : حيث شاءت ، ثمّ قال : إنّ عليّاً (عليه السلام) لمّا مات عمر أتى أمّ كلثوم ، فأخذ بيدها ، فانطلق بها إلى بيته .

سأله عن امرأة توفّي عنها زوجها ، تعتدّ في بيتها ، أو حيث شاءت ؟ قال : بل حيث شاءت ، إنّ عليّاً (عليه السلام) لمّا توفّي عمر أتى أمّ كلثوم ، فانطلق بها إلى بيته .

ورواه الشيخ بإسناده عن محمّد بن يعقوب مثله[2] .

[٢٨٤٩٥] ٤ - وعن الحسين بن محمّد ، عن معلّى بن محمّد ، عن الحسن بن

(١) التهذيب ٨ : ١٦١/٥٥٨ ، والاستبصار ٣ : ٣٥٢ / ١٢٥٩ .
٢ - الكافي ٦ : ١١٥/٨ .
(١) التهذيب ٨ : ١٦٠/٥٥٣ ، والاستبصار ٣ : ٣٥٣ / ١٢٦٢ .
(٢) تقدم في الحديث ١ من هذا الباب .
(٣) يأتي في الحديثين ٣ و ٤ من هذا الباب .
٣ - الكافي ٦ : ١١٥/١ .
(١) التهذيب ٨ : ١٦١/٥٥٧ ، والاستبصار ٣ : ٣٥٢ / ١٢٥٧ .
٤ - الكافي ٦ : ١١٦/٣ .

المختار، فأصابه جراح وهو مع مصعب، فمات وقبره بالمزار من سواد البصرة يزار إلى اليوم، وكان مصعب يشتّع على المختارية ويقول: قتل ابن اسامه.

وأبو الحسن يحيى، قال الموضح: مات طفلاً في حياة أبيه، أنّه أسماء بنت عميس الخثعمية، فأولاد جعفر وأبي بكر منها إخوته لأمّه.

أخبار البنات

خرجت أمّ كلثوم بنت علي من فاطمة واسمها رقية عليها السلام إلى عمر بن الخطّاب فأولدها زيداً، ومات هو وأمّه (في يوم)[1] واحد، وكان الشريف الزاهد النقيب الأخباري ببغداد، أبو محمّد الحسن بن أحمد بن القاسم بن محمّد العويد العلوي المحمّدي[2] رحمه الله يروي أنّ الذي تزوّجها عمر، شيطانه، وآخرون من أهلنا يزعمون أنّه لم يدخل بها، وآخرون يقولون: هو أوّل فرج غصب في الإسلام[3].

والمعوّل عليه من هذه الروايات ما رأيناه آنفاً من أنّ العبّاس بن عبدالمطّلب زوّجها عمر برضا أبيها عليه السلام وإذنه، وأولدها عمر زيداً.

وكانت زينب بنت علي يكنّى أمّ الحسن روت عن أمّها فاطمة ابنة رسول الله صلى الله عليه وآله، وهي زينب الكبرى، خرجت إلى عبد الله بن جعفر بن أبي

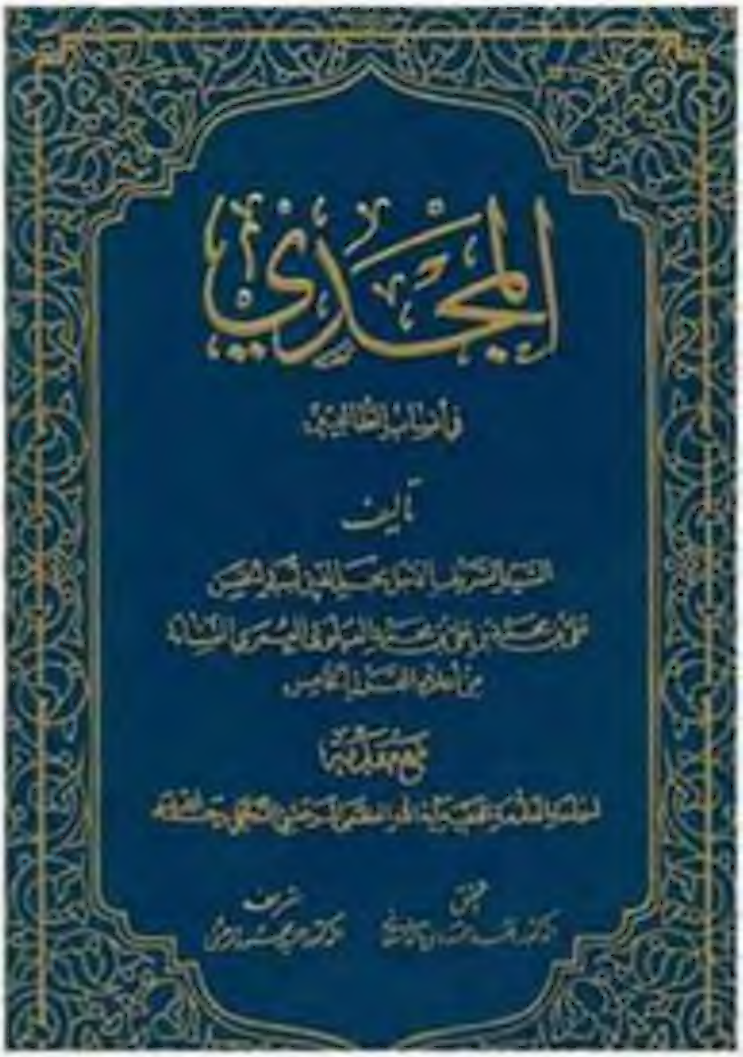

---

(١) في الأصل: مات هو وأمّه واحد.

(٢) يأتي ذكره ره.

(٣) مسألة زواج السيّدة أمّ كلثوم بعمر بن الخطّاب من أهمّ المسائل المبحوث عنها في القرنين الرابع والخامس خصوصاً، وكتب غير واحد من أعاظم الشيعة رضوان الله عليهم في هذا الموضوع كتاباً، ويأتي ذكرها أيضاً في كتب الفقه في مبحث أولياء العقد.

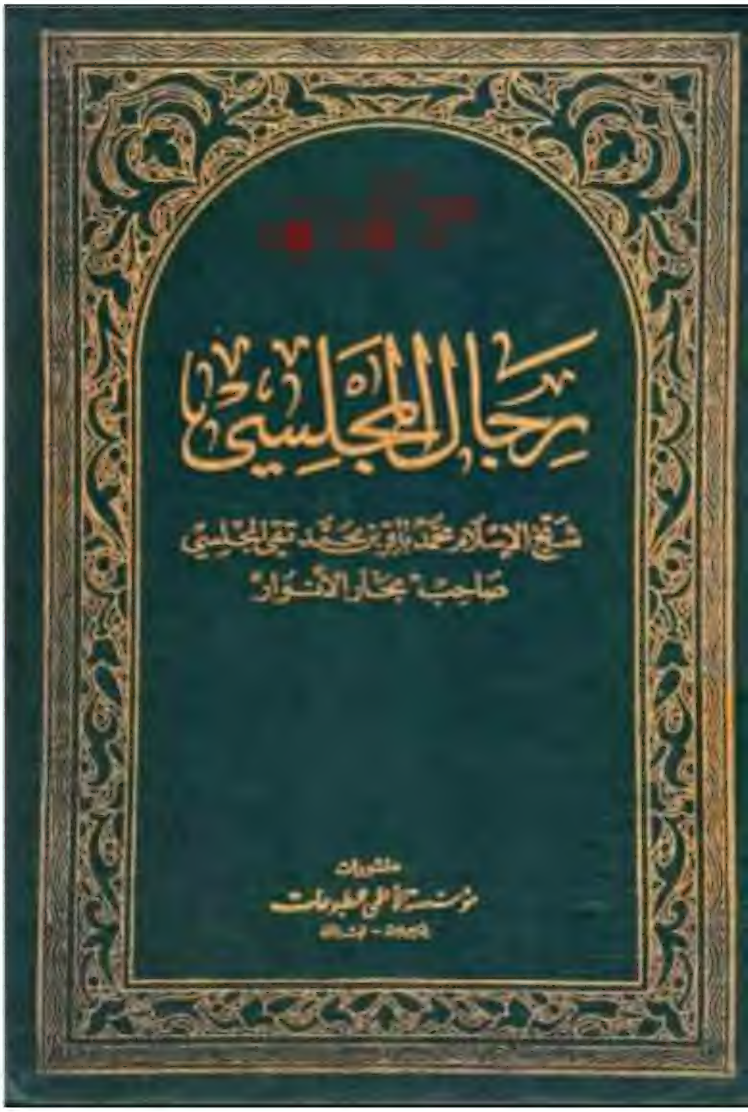

١٩٧٨- **نصر بن عامر بن وهب ، ثقة :**

[ثقة إمامي ، المعجم ١٣٩/١٩]

١٩٧٩- **نصر بن عبدالرحمن البارقي ، أسند عنه :**

١٩٨٠- **نصر بن قابوس ، وثقه المفيد ومدحه غيره :**

[ثقة إمامي ، المعجم ١٤٠/١٩،١٤٠]

١٩٨١- **نصر بن مزاحم المنقري ، ح ، وغيرهم ، م :**

[مستقيم الطريقة صالح الأمر كتبه حسان إمامي ، المعجم ١٤٣/١٩ ، ولم يعلق عليه السيد قدس سره من حيث أنه يعتمد عليه أم لا ، نعم استظهر وثاقته كما في ١٣٨/١٤ عند وقوعه في طريق الشيخ إلى لوط بن يحيى ، ولكن ذلك لوقوعه في اسناد كامل الزيارات كما لا يخفى ، والله العالم]

١٩٨٢- **نصير ، م :**

١٩٨٣- **النضر بن الربيع ، أسند عنه :**

١٩٨٤- **النضر بن سويد ، ثقة :**

[ثقة إمامي ، المعجم ١٥١،١٤٨/١٩]

١٩٨٥- **النضر بن عثمان النواء ، ض :**

١٩٨٦- **النضر بن محمد الهمداني ، ثقة ، وغيرهم ، م :**

[ثقة مجهول المذهب ، المعجم ١٦٠،١٤٣/١٩]

١٩٨٧،٨- **نضلة ، ونضير ، م :**

[نضلة هو نضلة بن عبيد ، من الأصفياء إمامي ، المعجم ١٦١/١٩ - ٢١/

وعبد لأمامة بنت أبي العاص درج [١]. وجعفر للحنفية [٢] درج أبي، مات ولا عقب له. وجعفر لأمّ البنين قبيل الطفّ درج [٣]. وعبد الله لأمّ البنين قبيل الطفّ درج [٤]. وعبد الله لأسماء بنت عميس درج [٥].

بنات أمير المؤمنين علي عليه السلام

عدّتهنّ ثماني وعشرون بنتاً: زينب العقيلة لفاطمة بنت رسول الله صلى الله عليه وآله، تزوّجها عبد الله بن جعفر، فولدت له علياً [٦] وجعفراً وعوناً وعبّاساً، وأمّ كلثوم الصغرى لم تعقب.

وأمّ كلثوم أنّها فاطمة الزهراء عليها السلام، تزوّجها عمر بن الخطّاب، فولدت له زيداً [٧]، ثمّ خلّف عليها عبد الله بن جعفر.

---

(١) الجدي ص ١٢.

(٢) الجدي ص ١٢.

(٣) قال في الجدي ص ١٥: وجعفر أبو عبد الله قتل وهو ابن تسع وعشرين سنة. وفي اللباب ١: ٣٩٨: قتل وهو ابن تسع عشرة سنة، قتله خولي بن يزيد الأصبحي.

(٤) قال في الجدي ص ١٥: وعبد الله أبو محمد الأكبر، قتل وهو ابن خمس وعشرين سنة ودمه في بني دارم.

(٥) الجدي ص ١٢.

(٦) وعليها من ولدها علي هذا، ويقال لأولاده وعقبه الزينبي؛ نسبة الى أمّهم زينب.

(٧) قال في الجدي ص ١٧: خرجت أمّ كلثوم بنت علي من فاطمة وأمها رقية عليها السلام الى عمر بن الخطّاب، فأولدها زيداً، ومات هو وأمّه في يوم واحد، وكان الشريف الراهد النقيب الأخباري ببغداد أبو محمد الحسن بن القاسم بن محمد العويد العلوي الحسني رحمه الله يروي أنّ الذي تزوّجها عمر شيطانة. وآخرون من أهلنا يزعمون أنّه لم يدخل بها، وآخرون يقولون: هو أوّل فرج غصب في الاسلام.

والمعوّل عليه من هذه الروايات ما رأيناه آنفاً، من أنّ العبّاس بن عبد المطّلب زوّجها

الأصيلي

في أنساب الطالبيين

للعلامة النسابة المؤرخ

صفي الدين محمد بن تاج الدين علي

المعروف بابن الطقطقي الحسني

المتوفى ٧٠٩ هـ

جمعه ورتّبه وحقّقه

السيد مهدي الرجائي

شیخ مفید نے کتاب ارشاد میں کہا ہے کہ حضرت علیؑ کی اولادیں پچیس کے قریب تھیں بلکہ اس سے بھی زائد ہو سکتی ہیں یعنی پینتس تک اسے نسابہ عمری نے شافی میں نقل کیا ہے اور صاحب انوار نے لکھا ہے آپ کی بیٹاں آٹھارہ اور بیٹے پندرہ ہیں فاطمہؑ بنت رسولؐ کی اولاد میں حسنؑ حسینؑ زینب کبریٰ اور ام کلثوم کبریٰ ہیں ام کلثومؑ کا نکاح حضرت عمرؓ سے ہوا نو بختی کتاب الامہ مین لکھا ہے ام کلثومؑ چھوٹی تھی جب حضرت عمرؓ کا انتقال ہوا اس کے بعد انکی شادی عون بن جعفر سے اور محمد بن جعفر اور عبداللہ بن جعفر سے ہوئی

کتاب مناقب آل ابی طالب ابن شہر آشوب ج۳ صفحہ ۳۴۹

المطرف العبدي [1]

قال الشيخ المفيد في الإرشاد : أولاده خمسة وعشرون ، وربما يزيدون على ذلك إلى خمسة وثلاثين . ذكره النسابة العمري في الشافي ، وصاحب الأنوار : البنون خمسة عشر ، والبنات ثمان عشرة فولد من فاطمة عليها السلام: الحسن والحسين والمحسن سقط ، وزينب الكبرى ، وأم كلثوم الكبرى تزوجها عمر ، وذكر أبو محمد النوبختي في كتاب الإمامة أن أم كلثوم كانت صغيرة ومات عمر قبل أن يدخل بها ، وأنه خلف على أم كلثوم بعد عمر عون بن جعفر ثم محمد بن جعفر ثم عبد الله بن جعفر .

وإخوته : طالب وعقيل وجعفر ، وعليّ أصغرهم ؛ وكل واحد منهم أكبر من أخيه بعشر سنين بهذا الترتيب ، وأسلموا كلهم ، وأعقبوا إلا طالب فإنه أسلم ولم يعقب . أخته أم هاني واسمها فاختة وجمانة . وخاله حنين بن أسد بن هاشم . وخالته خالدة بنت أسد وربيه محمد بن أبي بكر . وابن أخته جعدة بن هبيرة .

قال الشيخ المفيد في الإرشاد : أولاده خمسة وعشرون ، وربما يزيدون على ذلك إلى خمسة وثلاثين . ذكره النسابة العمري في الشافي ، وصاحب الأنوار : البنون خمسة عشر ، والبنات ثمان عشرة فولد من فاطمة عليها السلام: الحسن والحسين والمحسن سقط ، وزينب الكبرى ، وأم كلثوم الكبرى تزوجها عمر ، وذكر أبو محمد النوبختي في كتاب الإمامة أن أم كلثوم كانت صغيرة ومات عمر قبل أن يدخل بها ، وأنه خلف على أم كلثوم بعد عمر عون بن جعفر ثم محمد بن جعفر ثم عبد الله بن جعفر .

ومن خولة بنت جعفر بن قيس الحنفية محمداً .

(١) المطرف العبدي : في مجالس المؤمنين . فاضل شاعر من الشيعة الإمامية نقل عنه المراغب في كتاب المحاضرات في باب التخلص بعض الأبيات التي حذفت في الخلاف . وفي أعيان الشيعة اسمه المطرف . (أعيان الشيعة ١٠/١٢٩)

ام کلثوم بنت ابوبکر صدیق رضی اللہ عنہ کا تعارف

ام کلثوم دختر ابو بکر صدیق کی والدہ کا نام حبیبہ بنت خارجہ تھا یہ وہی ام کلثوم ہیں جن کے بارے میں ابو بکر صدیق رضی اللہ عنہ نے بوقت وفات حضرت عائشہ رضی اللہ عنہا کو فرمایا تمہارے دو بھائی اور دو بہنیں ہیں حضرت عائشہ رضی اللہ عنہا نے عرض کی ایک بہن اسماء" ہے دوسری کون ہے فرمایا حبیبہ بنت خارجہ(جو ابوبکر کی زوجہ ہیں) کے شکم میں جو بچہ ہے اس کے متعلق میرے دل میں یہ بات ڈال دی گی ہے کہ یہ بچی ہے تو جس طرح حضرت ابوبکر رضی اللہ عنہا نے فرمایا ایسے ہی ان کی وفات کے بعد بچی ہی پیدا ہوئی

٢٧٨ الجزء الثامن من كتاب نسب قريش

وأمُّ كلثوم بنتَ أبي بكر[1] ولدتْ لطَلْحة بن عُبَيْد الله : زكريّاء وعائشة ، ابنَي طَلْحة ؛ ثم حلف عليها عبدُ الرحمن بن عبد الله بن أبي ربيعة بن المُغيرة المخزوميُّ ، فولدت له : عثمانَ ، وإبراهيمَ ، وموسى ؛ وأمُّها : حَبيبة ابنة خارجة بن زيد ابن أبي زُهَيْر ، من بني الحارث بن الخَزْرَج . وأم كلثوم ابنة أبي بكر هذه التي قال أبو بكر لعائشة ابنته حين حضرته الوفاة : « إنَّما هُما أخَوَاكِ وأُخْتاكِ » ، قالت عائشة : « هذه أسْماء ، قد عَرَفْتُها ؛ فمَن الأُخْرَى ؟ » قال : « ذُو بَطْنِ بِنْتِ خارجة ، قد أُلْقِيَ في خَلَدِي أنَّها جارية » ، فكانت كما قال ؛ ووُلِدَتْ بعد موته .

ومن ولد عبد الرحمن بن أبي بكر محمَّدُ بن عبد الرحمن بن أبي بكر ، وهو أبو عَتيق ؛ وابنُه : عبد الله ، وهو الذي يُقال له : ابن أبي عَتيق ، وهو عبدالله بن محمَّد ابن عبد الرحمن بن أبي بكر الصِّدِّيق ، كان امْرَأً صالحاً ، وقد كانت فيه دُعابة ، وقد سمع من عائشة أمِّ المؤمنين ، وأمُّه : رُمَيْثَةُ بنت الحارث بن حُذَيْفة بن مالك ابن ربيعة ، من بني فِراس بن غَنْم بن مالك بن كِنانة ؛ وأمُّ أبيه محمَّد ابن عبد الرحمن : أُمَيْمةُ بنت عديّ بن قَيْس بن حُذافة بن سَعْد بن سَهْم بن عمرو ابن هُصَيْص بن كَعْب ؛ وعبد الله بن عبد الرحمن ، وأمُّه : قُرَيْبة الصُّغْرَى بنت أبي أُمَيَّة بن المُغيرة ، وأمُّها : عاتكة بنت عُتْبة بن ربيعة .

وولدَ عبدُ الله بن عبدالرحمن بن أبي بكر الصِّدِّيق : أبا بكر ، وطَلْحةَ ، وعِمْرانَ ، وعبدَ الرحمن ، ونفيسةَ ، تزوَّجت الوليدَ بن عبد الملك بن مروان ، وأمُّه : عائشة بنت طَلْحة بن عُبَيْد الله ، وأمُّها : أمُّ كلثوم بنت أبي بكر الصِّدِّيق ؛ ولطَلْحة ابن عُبَيْد الله يقول الحَزِينُ الدِّيلِيُّ[2] :

وإنْ تَكُ يا طَلْحَ أعْطَيْتَنِي عُذَافِرَةً تَسْتَخِفُّ الصَّفَارَا
فما كانَ نَفْعُكَ لي مَرَّةً ولا مرَّتَيْن ولكِن مِرارَا

(١) ترجمتها في اص نساء ١٤٧٥ .
(٢) راجع اغ ١٠ : ٥٦ .

ترجمہ؛ اسی سال عمر فاروق نے حضرت علی ام کلثوم جنکی ماں فاطمہ بنت رسول ہیں کا رشتہ طلب کیا حضرت علی نے فرمایا وہ چھوٹی ہیں حضرت عمر نے کہا میں اس چیز کا ارادہ نہیں رکھتا جسکا آپ خیال فرما رہے ہیں تمام نسبتیں اور سبب قیامت کے روز منقطع ہو جائیں گیں مگر میرا نسب اور صہریت منقطع نا ہو گی پس میں نے ارادہ کیا ہے میرے لیے رسول اللہ سے دامادی کا تعلق پیدا ہو جاے اس پر حضرت علی نے آپنی بیٹی کا عقد ان سے کیا اور دس ہزار دینا انکا حق مہر باندھا

کتاب تاریخ العقوبی ۔احمد بن یعقوب۔ ج ۲ صفحہ ۴۰

وفي هذه السنة خطب عمر إلى عليّ بن أبي طالب أمّ كلثوم[٣] بنت عليّ ، وأمّها فاطمة بنت رسول الله، فقال عليّ : إنّها صغيرة ! فقال : إني لم أردْ حيث ذهبتَ. لكني سمعت رسول الله يقول :كلّ نسب وسبب ينقطع يوم القيامة إلاّ سببي ونسبي وصهري ، فأردت أن يكون لي سبب وصهر برسول الله . فتزوّجها ، وأمهرها عشرة آلاف دينار .

وفي هذه السنة خطب عمر إلى عليّ بن أبي طالب أمّ كلثوم[٣] بنت عليّ ، وأمّها فاطمة بنت رسول الله، فقال عليّ : إنّها صغيرة ! فقال : إني لم أردْ حيث ذهبتَ. لكني سمعت رسول الله يقول :كلّ نسب وسبب ينقطع يوم القيامة إلاّ سببي ونسبي وصهري ، فأردت أن يكون لي سبب وصهر برسول الله . فتزوّجها ، وأمهرها عشرة آلاف دينار .

وفي هذه السنة نزل المسلمون الكوفة ، واختطّوا بها الخطط ، وبنوا المنازل . وقيل كان ذلك في أوّل سنة ١٨ .ونزلها من أصحاب رسول الله ثمانون رجلاً .

---

(١) بياض في الأصل .

(٢) مسرع : قرية بوادي تبوك ، وهي آخر عمل الحجاز الأول .
[ياقوت : معجم البلدان]

(٣) هي بنت علي بن أبي طالب ، رضي الله عنه، وأمّها فاطمة الزهراء ، رضي الله عنها . تزوجها الإمام عمر ، رضي الله عنه، في السنة السابعة عشرة وأصدقها أربعين ألف درهم ، فولدت له زيد الأكبر ، ورقية ، وتوفي عنها .
[أسد الغابة ج ٥ ص ٦١٤]

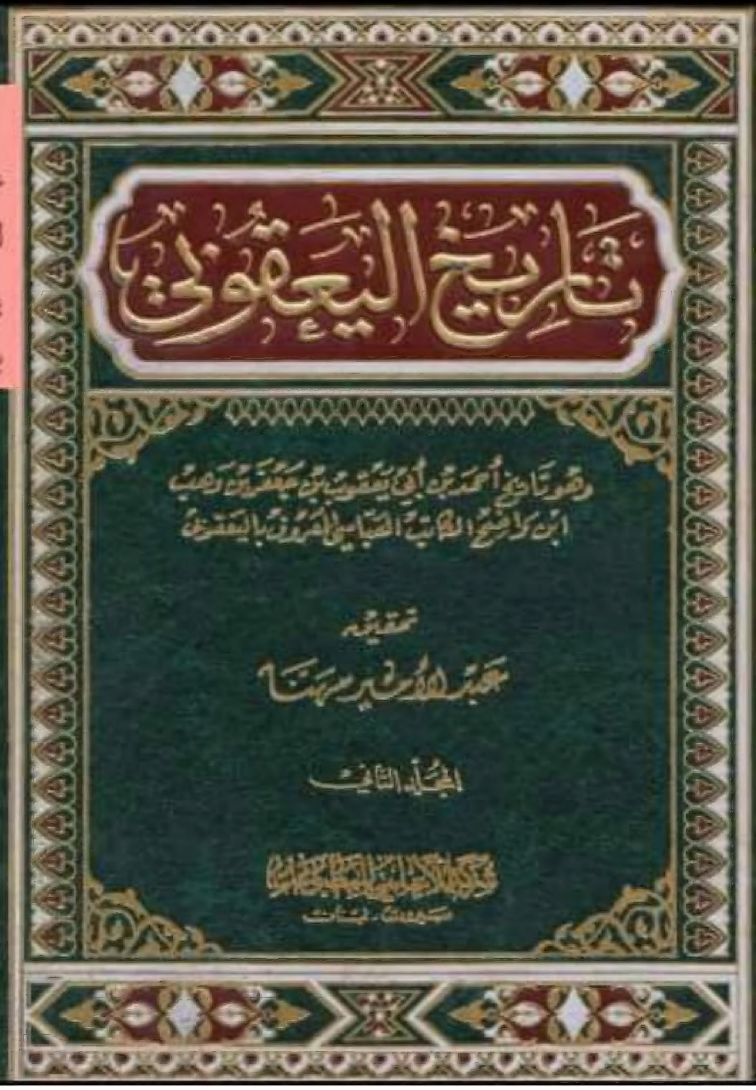

سیدہ ام کلثوم اور حضرت عمر رضی اللہ عنہم کا نکاح

جہاں تک امام علیہ السلام کا اپنی لڑکی کو حضرت عمر سے نکاح کرنے کا تعلق ہے، تو اس مسئلہ کا جواب ہم نے کتاب الشافی میں پورے بسط و تفصیل سے تحریر کر دیا ہے۔ اور ہم نے واضح کر دیا ہے کہ حضرت علی المرتضیٰ نے اپنی لڑکی کا رشتہ عمر بن الخطاب کے ڈرانے دھمکانے اور بار بار مراجعت و منازعت کے بعد کیا تھا۔ تنزیہ الأنبیاء الشریف المرتضی ۔ صفحہ 191

فأما انكاحه عليه السلام إياها، فقد ذكرنا في كتابنا الشافي، الجواب عن هذا الباب مشروحا، وبينا انه (ع) ما أجاب عمر إلى انكاح بنته إلا بعد توعد وتهدد ومراجعة ومنازعة بعد كلام طويل مأثور، اشفق معه من شؤون الحال ظهور ما لا يزال يخفيه منها، وان العباس رحمة الله عليه لما رأى أن الامر يفضي إلى الوحشة ووقوع الفرقة سأله (ع) رد أمرها إليه ففعل، فزوجها منه. وما يجري على هذا الوجه معلوم معروف انه على غير اختيار ولا إيثار. وبينا في الكتاب الذي ذكرناه انه لا يمتنع ان يبيح الشرع ان يناكح بالاكراه ممن لا يجوز مناكحته مع الاختيار، لا سيما إذا كان المنكح مظهرا للاسلام والتمسك بسائر الشريعة. وبينا أن العقل لا يمنع من مناكحة الكفار على سائر أنواع كفرهم، وانما المرجع فيما يحل من ذلك أو يحرم إلى الشريعة. وفعل أمير المؤمنين عليه السلام أقوى حجة في احكام الشرع، وبينا الجواب عن الزامهم لنا، فلو اكره على النكاح اليهود والنصارى لكان

(۱۹۱)

امام جعفر صادق آپنے والد سے روایت کرتے ہیں انہوں نے فرمایا حضرت ام کلثوم بنت علی اور انکے بیٹے زید بن عمر خطاب ایک ہی لمحہ میں فوت ہوے اور یہ پتہ نا چل سکا کہ پہلے کون فوت ہوا تو اس صورت میں ایک دوسرے کا وارث نا بنایا جا سکا اور ان دونوں پر اکھٹی نماز پڑھی گئی

کتاب تہذیب الاحکام الشیخ الطوسی جلد ۹ صفحہ ۳۰۸

فمانت الأمّان وبقي الابنان، كيف يورّثان؟ قال: فقال: يُسْهَم عليهما ثلاث ولاءً - يعني ثلاث مرات - فأيهما أصابه السهم ورث من الآخر.

[١٢٩٥] ١٥ - محمد بن أحمد بن يحيى، عن جعفر بن محمد القمي، عن القدّاح[٣]، عن جعفر، عن أبيه (ع) قال: ماتت أم كلثوم بنت علي (ع) وابنها زيد بن عمر بن الخطاب في ساعة واحدة، لا يُدْرى أيّهما هَلَكَ قبلُ فلم يورّث أحدهما من الآخر، وصلّى عليهما جميعاً.

غرقوا جميعاً أهل البيت، قال: يورث هؤلاء من هؤلاء وهؤلاء من هؤلاء، ولا يورث هؤلاء مما ورثوا من هؤلاء شيئاً، ولا يورث هؤلاء مما ورثوا من هؤلاء شيئاً[٢].

[١٢٩٥] ١٥ - محمد بن أحمد بن يحيى، عن جعفر بن محمد القمي، عن القدّاح[٣]، عن جعفر، عن أبيه (ع) قال: ماتت أم كلثوم بنت علي (ع) وابنها زيد بن عمر بن الخطاب في ساعة واحدة، لا يُدْرى أيّهما هَلَكَ قبلُ فلم يورّث أحدهما من الآخر، وصلّى عليهما جميعاً.

[١٢٩٦] ١٦ - الحسين بن سعيد، عن حمّاد بن عيسى، عن حريز، عن أحدهما (ع) قال: قضى أمير المؤمنين (ع) باليمن في قوم انهدمت عليهم دارهم، فبقي منهم صبيّان، أحدهما مملوك والآخر حر، فأسهم بينهما، فخرج السهم على أحدهما، فجعل المال له وأعتق الآخر[٤].

[١٢٩٧] ١٧ - علي بن الحسن، عن محمد الكاتب، عن الحسن بن أيوب، عن علاء،
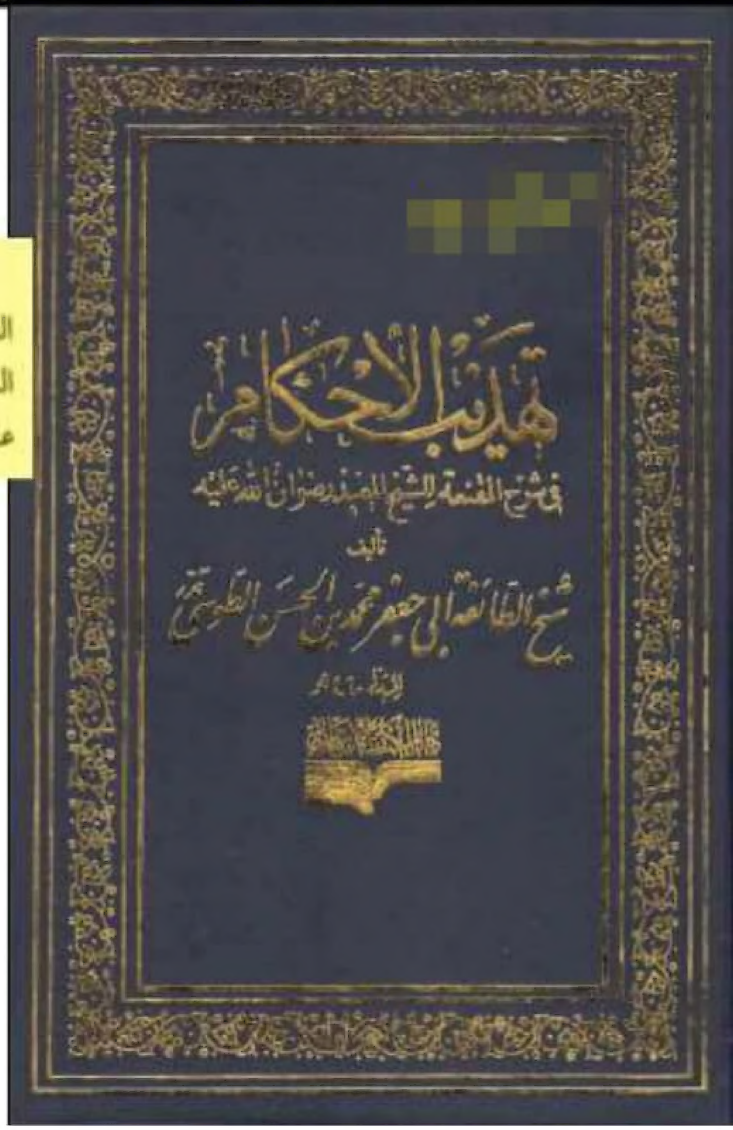
(١) الفروع ٥، نفس الباب، ح ٤. وكان هذا الحديث قد مر برقم ١٨ من الباب ٩٠ من الجزء ٦ من التهذيب.
(٢) المقصود أنه لا يرث الثاني مما ورث منه الأول بل من أصل تركته وقد أشرنا إليه في بعض تعليقاتنا السابقة وسلاف الشيخ المفيد رحمه الله في المسألة فراجع.
(٣) واسمه عبد الله بن ميمون.
(٤) مر هذا الحديث برقم ١٢ من هذا الباب فراجع.